



دور الغابات في التكيثف مع تغيثر المـنــاخ والتخفيف من أثــاره



الغابات دوراً حاسم الأهمية في التخفيف نودي من آنار تغيُّر المناخ والتكيّف معه. فوفقا لبروتوكول كيوتو، ١٠ يمكن للغابات أن تساهم في تخفيض الانبعاثات لدى البلدان المدرجة في المرفق باء (وهي عموما البلدان المتقدمة) ببروتوكول كيوتو. ويمكن للبلدان النامية أن تشارك في أنشطة التحريج وإعادة التحريج في الإطار آلية التنمية النظيفة (۱۳CDM) التي ينص عليها بروتوكول كيوتو للحد من الانبعاثات العالمية. وهناك خيارات إضافية مقترحة للتخفيف من الآثار تتعلق بتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها وبزيادة أرصدة الغابات وذلك في اتفاق يمكن إبرامه مستقبلاً بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الالإطارية بشأن تغيُّر المناخ (UNFCCC). ويبحث هذا الفصل القضايا ذات الصلة بالغابات من حيث علاقتها بالجهود التي تبذلها البلدان للوفاء بالتزاماتها بموجب بروتوكول كيوتو، فتضلاً عن التطورات الإضافية بموجب اتفاقية الأبم المتحدة الالإطارية بشأن تغيُّر المناخ.

ويفرض أيضاً استخدام الغابات للتخفيف من آثار تغيَّر المناخ عدداً من المالشكلات الفريدة. فعلى سبيل المثال، يتم إدراك أن ملكية كربون الغابات هي قضية هامة يلزم أن تقوم البلدان بمعالجتها. وقد نشأت دواعي للقلق بشأن الفوائد المالية الطويلة الأجل، وملكية المجتمعات الضالعة في أنشطة التخفيف الخاصة بالغابات لهذه الفوائد. فعدم الوضوح أو عدم الإنصاف فيما يتعلق بملكية كربون الغابات أو حيازة الأراضي بمكن أن يعوق تنفيذ سياسات واتخاذ إجراءات بشأن تغيُّر المناخ. وتُعرض في هذا الفصل أحدث الاتجاهات فيما يتعلق بمقوانين وسياسات كربون الغابات، وآليات تحديد ملكية يتعلق بقوانين وسياسات كربون الغابات، وآليات تحديد ملكية الكربون، ونقل حقوق الكربون.

وتعتبر تدابير التكيُّف في قطاع الغابات أساسية للتخفيف من آثار تغيُّر المناخ وأيضاً لدعم التنمية المستدامة. فبدون تدابير التكيّف، قد يتضرر من آثار تغيُّر المناخ الأشخاص الذين يعتمدون على الغابات في البلدان الفقيرة تضرراً أشد بكثير من سكان البلدان المتقدمة. ويناقش هذا الفصل أيضاً السُبل التي يمكن – وينبغي – أن تُدمج بها تدابير التكيف إدماجاً أوثق ضمن السياسات والإجراءات المتعلقة بتغيُّر المناخ.

ولم يحدث من قبل قط أن كانت الغابات والقطاع الحرجي بارزين سياسياً كما هما الآن. فهذه لحظة فريدة من الزمان. فالقطاع الحرجي ومليارات الأشخاص الذين يعتمدون على الغابات في سبل معيشتهم أمامهم الكثير ليكسبوه بالاستفادة من الدعم السياسي الموجود حالياً ومن الفرص المالية الناشئة ليتخذوا الإجراءات الملائمة.

الغابات في بروتوكوك كيوتو

تختزن غابات العالم كمية هائلة من الكربون – أكثر من إجمالي الكربون الموجود في الغلاف الجوي. وقد كان إدراج الغابات واستخدام الأراضي والتغيَّر في استخدام الأراضي والحراجة (LULUCF) في بروتوكول كيوتو موضوع نقاش مكثف طيلة المفاوضات بشأن البروتوكول. وفي حقيقة الأمر. لم تُعالج قضية الغابات واستخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي والحراجة معالجة حاسمة إلا في سنة في استخدام الأراضي والحراجة معالجة حاسمة إلا في سنة فيما يتعلق بميزان الكربون تعالجها ثلاثة أنشطة ينص عليها بروتوكول كيوتو هي: التحريج/إعادة التحريج: وإزالة الغابات؛ والإدارة الحرجية. وتقدم البلدان تقارير عن التغيَّرات التي تحدث في مخزونات الكربون في الغابات الخاضعة للإدارة نتيجة في مخزونات الكربون في الغابات الخاضعة للإدارة نتيجة لهذه الأنواع الثلاثة من الأنشطة.

٤/ تتضمن اتفاقات مراكش وفقاً لاتفاقية الأم المتحدة الالإطارية بشأن نقيتر الناخ قواعد بشأن الانشطة المتعلقة باستخدام الأراضي والتقير في استخدام الأراضي والخراجة تتكون من ثلاثة عناصر رئيسية هي: "مجموعة من البادئ لتحكم تلك الانشطة، وتعاريف لأنشطة المادة ٣-٣ (مصارف الغابات) والانشطة المتفق عليها بموجب المادة ٣-٤ (الانشطة الإضافية المستخدة بشرياً): ونظام لموضع حدود قصوى من أربعة مستويات يحد من استخدام الأنشطة المتعلقة باستخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي والخراجة لتحقيق الأهداف المتعلقة بالانبعانات". (http://unfcccint).

وفي سنة ١٠١٠. قدمت الأطراف المدرجة في المرفق باء ببروتوكول كبوتو بياناتها السنوية عن انبعاثات غازات الاحتباس الحراري لسنة ١٠٠٨ (الجدول ٤٠). وتشير هذه البيانات بوضوح إلى دور الغابات في دورة الكربون وأيضاً إلى القيمة المالية الجديدة التي تكتسبها الغابات من خلال أسواق الكربون. وتشير البيانات أيضاً إلى أن الغابات الموجودة في الاتحاد الروسي تمتص ما يقرب من نصف مليار طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون سنوياً. بالدرجة الأولى من خلال أنشطة الإدارة الحرجية. وتعوض غابات اليابان أكثرمن ٢٩ مليون طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون. وإذا تسنى بيع هذا كله في السوق، بافتراض أن السعريبلغ ١٠ دولاراً أمريكياً لكل طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون، فإن القيمة ستبلغ ما مجموعه ١٠٠٠ مليون دولار أمريكي سنوياً.

وقيمة الغابات في البلدان المتقدمة (الأطراف المدرجة في المرفق باء لبروتوكول كيوتو) تشير إلى الحجم المحتمل لمعاوضات الانبعاثات إذا أُدرجت غابات العالم جميعها في اتفاق جديد بشأن تغيُّر المناخ، وهو موضوع قيد النقاش في المفاوضات الحالية الخاصة باتفاقية الأم المتحدة الالإطارية بشأن تغيُّر المناخ. ولم خُتسب حتى الأن القيمة المالية الجديدة التي اكتسبتها الغابات الموجودة في البلدان المتقدمة في الإطار السوق المتعلقة بتغيُّر المناخ، وإن كان هذا قد يتغيّر تبعاً للطريقة التي تُبحث بها غابات البلدان النامية في المشروعات للعليات المتعلقة بتغيُّر المناخ.

ملاحظة: لم تُبلغ بيلاروسيا وكرواتيا وليتوانيا ولكسمبرغ ورومانيا وتركيا عن الأنشطة المتعلقة باستخدام الأراضي والتغيُّر في استخدام الأراضي والحراجة.

وعلى المستوى العالمي، أشار التقرير التقييمي الرابع للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيَّر المناخ (IPCC, 2007) إلى أن الغطاء النباتي لغابات العالم يحتوي على ١٨٨ غيغا طن من الكربون في الكتلة الحيوية، و ٣٨ غيغا طن في الأخشاب الميتة، و ٣١٧ غيغا طن في التربة (في الثلاثين سنتيمتراً العلوية) وفي الفضلات. وقد قُدر مجموع محتوى النظم البيئية الحرجية من الكربون بما يبلغ ١٣٨ غيغا طن. وهو ما يتجاوز الكربون الموجود في الغلاف الجوي. وكما هو مذكور في الفصل الأول بشأن الانجاهات الإقليمية في التقييم العالمي لحالة الموارد الحرجية لعام ١٠١٠ (FAO, 2010e). زادت الكتلة الحيوية الحرجية عموماً في جميع الأقاليم، مع احتواء أوروبا بما فيها الاخاد الروسي على أكبر كمية من الكتلة الحيوية.

ولا يتناول بروتوكول كيوتو دور المنتجات الحرجية في تخزين الكربون. ومع ذلك، فإن مساهمة المنتجات الخشبية التي يجري حصادها في دورة الكربون العالمية وإمكانية إدراج هذه المساهمة ضمن المحاسبة المتعلقة بغازات الاحتباس الحراري للبلدان المدرجة في المرفق باء تجري مناقشتها في مفاوضات اتفاقية الأم المتحدة الالإطارية بشأن تغيُّر المناخ المتعلقة بفترة الالتزامات الثانية الخاصة ببروتوكول كيوتو. فعلى سبيل المثال. يبيّن الجدول ١٤ تقديرات الانبعاثات وعملية العزل الناجمة عن سلسلة القيمة الحرجية، استناداً إلى بيانات ٢٠٠١-٢٠٠٧.

الجدول ٤٠: بيانات عن أنشطة التحريج وإعادة التحريج وإزالة الغابات والإدارة الحرجية التي أبلغت عنها الأطراف المدرجة في المرفق باء من بروتوكول كيوتو لعام ٢٠٠٨ (غيغا طن من مكافئ ثانى أكسيد الكربون)

	التحريج وإعادة التحريج	إزالة الغابات	الإدارة الحرجية	رصيد ثاني أكسيد الكربون
استراليا	-17 9 £ Å	19701		۲۲ ۷۰۳
النمسا	-4 041	1 77 £		-1 ٣٠٧
بلجيكا	-٣٩٩	٤٦٨		٦٩
بلغاريا	1 505	440		1 774
كندا	-٧٣٨	15758	-110.7	۲ ٤ ۰ ۳
جمهورية التشيك	-444	17.	-7 150	Y0Y F_
الدنمارك	-Y•	٣٥	7.1.1	7 £ V
إستونيا	-071	11		7 - 77
فنلندا	-1 • ٧٧	FAA Y	-44 940	۲۲۱ ۸۳-
فرنسا	-18 091	11 977	-77 3A-	۵۸۲ ۲۸_
ألمانيا	-1770	۱٦ ٣٩٣	-7 . £ £ 1	-1 175
اليونان	-401	٤	-7 .07	-7 ٣٩٩
هنغاريا	-1 144	££	-٣ ٨٨٥	-0 . 70
أيسلندا	-1 • ٢			-1.7
أيرلندا	۲ ۷٦٣	11		Y YY £
إيطاليا	-41	7 571	-£71.0	-28 .70
اليابان	-£€•	۱۹۷٤	-77 090	-17 771
لاتفيا	-74		-79 779	-۲9 797
لختنشتاين	-11	٤		-A
هولندا	-0£Y	٧٨٠		177
نيوزيلندا	-17 797	۲۹۱.		-1 £ £ Å ٦
النرويج	-1 • £	-98	-4. 74.	-41 . 44
بولندا	-٣ 917	414	-£7 //20	-0.019
البرتغال	-٤ ١٣٤	۲ ۸۷۷	۲ ۵٦۳	-14.
روسيا	-٤ • 9٣	Y7 7.V	-£77 £79	- 279 200
سلوفاكيا		7737	-1 • ٣٢٤	-Y A9Y
سلوفينيا	.Y 607	۲ ۳۸۰	-1. ٣.٧	- ٧٨٥١
إسبانيا	-1. ۲۷۲	144	-٣٩ ١٢٠	-07 779
السويد	-1 077	۲ ۳۸۰	7·7 A1-	-17 797
سويسرا	-40	AY	-۸00	- ^ ^
الملكة المتحدة	-۲ ٦٩٦	103	-1 • ۸٧٣	-117 711-
أوكرانيا	-1 Yoq	10.	-£Y Y1A	-£9 TYV
ملاحظة:				

ملاحظة: php ۵۱۷·/http://unfoccint/national_reports/annex_i_ghg_inventories/national_inventories_submissions/items

الجدول ٤١: تقديرات الانبعاثات والعزل في سلسلة القيمة الخاصة بصناعة المنتجّات الحرجية العالمية، ٢٠٠٦–٢٠٠٧

	أكسيد الكربون / السنة)
الانبعاثات المباشرة من التصنيع (الجال ١)	797
احتراق الوقود: لب الورق والورق	۲.٧
احتراق الوقود: المنتجات الخشبية	77
احتراق الوقود: التحويل	79
الميثان المنبعث من نفايات التصنيع	Y٦
الانبعاثات المرتبطة بمشتريات من الكهرباء (الجال ٢)	١٩٣
بالمالورققرولاو	1.1
المنتجات الخشبية	٤٩
التحويل	44
جاتناالأخشاب	1.4
الانبعاثات في مرحلة ما قبل الإنتاج المرتبطة بالمواد الكيميائية والوقود الخفري	9 Y
ريغ تالخدمااالليفية بـلا :الورقـقرولاو	٣٥
المدخلات غير الليفية: المنتجات الخشبية	77
الوقود الحفري: لب الورق والورق	٣١
الوقود الحفري: المنتجات الخشبية	٥
النقل	٥١
من المهد إلى اليوابة	*1
من البوابة إلى المستهلك	***
من المستهلك إلى اللحد	٤
استخدام المنتجات	-414
الانبعاثات	•
تأثير الإضافات إلى مخزونات الكربون في المنتجات الورقية المستخدمة	-7.
تأثير الإضافات إلى مخزونات الكربون في المنتجات الخشبية المستخدمة	-757
نهاية العُمر	YY
حرق المنتجات المستخدمة	٣
الميثان النابع من الورق	171
تأثير الإضافات إلى مخزونات الكربون في المنتجات الورقية في مكبات النفايات	-TV
الميثان النابع من الأخشاب	٩٥
تأثير الإضافات إلى مخزونات الكربون في المنتجات الخشبية في تابافنا سابكم	-9 £

المصدر: FAO, 2010f

محصطة. مجموع الانبعاثات من المهد إلى البوابة = ٦٢١ مليون طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون سنوياً (ما لا

____ ____ *صافي* الانبعاثات اخاصة بسلسلة القيمة. من المهد إلى اللحد = ١٧ ٤ مليون طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون سنوياً

وكما هو مبيّن في الجدول ٤١، من المكن زيادة تخزين الكربون في المنتجات الخشبية. وتعمل الدول الأعضاء في اتفاقية الأم المتحدة الالإطارية بشأن تغيُّر المناخ حالياً على وضع منهجية لحساب الكربون الخزن في منتجات الخشب الحصود بمرور الزمن. بيد أن دور تلك المنتجات في دورة الكربون ضئيل إذا قورن بالأنشطة الحرجية الأخرى التي يجري بحثها في الإطار اتفاقية الأمم المتحدة الالإطارية بشأن تغيُّر المناخ. ويناقش القسم التالي هذه القضايا بتفصيل أكبر

التقدم المحرز في المفاوضات المتعلقة بتغيث المناخ فيما يتصك بالغابات

لقد ركّزت المفاوضات الخاصة باتفاقية الأم المتحدة الالإطارية بشأن تغيُّر المناخ تركيزا مكثفا على الغابات لأن ما يقدّر بنسبة ١٧,٤ في المائة من غازات الاحتباس الحراري على نطاق العالم يكون مصدرها هو قطاع الغابات، وتنجم جزئيا عن إزالة الغابات في البلدان النامية ١٥ (IPCC, 2007). وبسبب المفهوم الذي جعله استعراض ستيرن (Stern, 2006) واسع الانتشار، وهو أن كبح إزالة الغابات هو طريقة شديدة الفعالية من حيث التكلفة لتخفيض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري. وقد تطورت الجهود الرامية إلى توفير حوافز تشجع البلدان النامية على إدراك إمكاناتها لتخفيف الانبعاثات من الغابات إدراكاً أفضل، من مناقشات بشأن جنب الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات إلى الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها (الإطار ١١). وفي ديسمبر/ كانون الأول ٢٠١٠، وافق مؤتمر الدول الأعضاء في اتفاقية الأمم المتحدة الالإطارية بشأن تغيُّر المناخ على تطبيق آلية لتحفيز الأنشطة الإضافية لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها. موجب اتفاق يُعقد مستقبلاً يكون ملحقا ببروتوكول كيوتو. فهذه الألية يمكن أن تؤدى دوراً حاسم الأهمية في مكافحة آثار تغيُّر المناخ، والتكيف معه، وحَسين التنمية المستدامة بالشكل عام. وقد حظيت الأنشطة الإضافية لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها باهتمام على أعلى المستويات في الحكومات بجميع أنحاء العالم. وبينما تُسلط الأضواء السياسية على الغابات في البلدان النامية، فإن نتيجة المفاوضات الجارية بشأن استخدامات الأراضي والتغيُّر في استخدامات الأراضي والحراجة سيكون لها أيضا تأثير على الوفاء بالالتزامات المتعلقة بتخفيض الانبعاثات والإدارة الحرجية في البلدان الصناعية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية (وهي ما تعرف بالأطراف المدرجة في المرفق باء ببروتوكول كيوتو).

وقد أنشئت هيئتان مخصصتان لهما حدود زمنية في الإطار اتفاقية الأم المتحدة الالإطارية بشأن تغيُّر المناخ لإجراء مفاوضات بشأن الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها واستخدام الأراضي والتغيُّر في استخدام الأراضي والحراجة وآلية التنمية النظيفة

مجموع الأنبعاثات من المهد إلى اللحد = ٨٩٠ مليون طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون سنوياً (ما لا يشمل العزل)

١٥ تشمل هذه الانبعاثات تلك الناجمة عن إزالة الغابات، وتفسّخ (خَلل) الكتلة الحيوية الموجودة فوق سطح الأرض التي تبقى بعد قطع الأخسُّاب وإزّالة الغابات. وثاني أُكَسيد الكريون المنبعث من حراثق اخّت وتفسّخ أوساخ الأث بعد تصريفها..

لقد اعترفت اتفاقية الأم المتحدة الالإطارية بشأن تغيَّر المناخ منذ بدايتها بالأهمية العالمية للغابات كمصرف للكربون وبإزالة الغابات كمصدر لانبعاثات غازات الاحتباس الحراري. وأثناء مفاوضات بروتوكول كيوتو، تم النظر في جعل 'جُتُب الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات" أمراً مكنا في الإطار آلية التنمية النظيفة. ولكن المفهوم نُحي جانباً بسبب الشكوك المرتبطة بالمنهجيات والبيانات وقتئذ. ثم عاودت الفكرة الظهور في المؤتمر الحادي عشر للأطراف في اتفاقية الأم المتحدة الالإطارية بشأن تغيَّر المناخ الذي عُقد في سنة ٢٠٠٥ عندما طلبت مجموعة من البلدان إدراج بند في المفاوضات بشأن 'تخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات في المعارف الناجمة عن إزالة.

ومن خلال العمل الذي قامت به الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (SBSTA) خلال الفترة ما بين المؤتمر الحادي عشر للأطراف والمؤتمر

الثالث العشر للأطراف. اتفقت الأطراف أيضاً على تناول قضية الانبعاثات الناجمة عن تدهور الغابات. بالنظر إلى أنها رأت أن تلك الانبعاثات أكبر من الناجمة عن إزالة الغابات في كثير من البلدان. ومن ثم جرى توسيع نطاق المفهوم ليشمل 'تخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية (REDD)". وفي مؤتمر الأطراف الثالث عشر الذي عُقد في سنة ١٠٠٧. اتخذت أمانة اتفاقية الأم المتحدة الالإطارية بشأن تغيَّر المناخ قراراً بعنوان 'مناهج سياسية وحوافز إيجابية بشأن القضايا المتعلقة بتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية؛ ودور صيانة البلدان النامية". وهو ما يُعرف الأن باسم 'الانشطة الإضافية لتخفيض اللبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها". ويتجاوز نطاق تلك الأنشطة الإضافية لتخفيض الإضافية إزالة الغابات وتدهورها". ويتجاوز نطاق تلك الأنشطة الإضافية إزالة الغابات وتدهورها". ويتجاوز نطاق تلك الأنشطة الإضافية إزالة الغابات وتدهورها ليشمل الصيانة وزيادة مخزونات الكربون الموجودة في الغابات.

تخطيطيا هيكل هاتين الجموعتين ومجالات المناقشة الخاصة

بهما. وتتناول كل منهما مواضيع منهجية وسياسية صعبة

وطويلة الأمد، من بينها تلك المتعلقة بالأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها،

واستخدام الأراضي والتغيُّر في استخدام الأراضي والحراجة،

وآلية التنمية النظيفة.


والتكيف إلى حين انعقاد المؤتمر الخامس عشر للأطراف في الاتفاقية في كوبنهاغن في ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٠. وقد واصلت مجموعة العمل الخصصة المعنية بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية (AWG-LCA) تناول المكونات المحددة لخطة عمل بالي، وهي: التكيف والتخفيف والتمويل ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات. وما زالت مجموعة العمل الخصصة المعنية بالالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق ١ بموجب بروتوكول كيوتو (AWG-KP) تناقش الالتزامات الجديدة بتخفيض الانبعاثات من جانب البلدان الصناعية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. بعد انتهاء فترة الالتزامات الأولى في سنة ٢٠١١. ويُبيَّن الشكل ١٨

الشكل ٢٨ : قضايا الغابات التي تتناولها هيئات اتفاقية الأم المتحدة الالإطارية بشأن تغيَّر المناخ ومجموعات العمل التابعة لها1 ١

في حين توصلت الأطراف إلى توافق كبير في الأنشطة الإضافية لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في كوبنهاغن في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٩، لم يكن هناك اتفاق رسمي بشأن هذه المسائل. وقد اجتمع الفريق العامل في يونيو/حزيرن وأغسطس/آب وأكتوبر/تشرين الأول ٢٠١٠. وفي ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٠. في كانكون بالمكسيك، تمت أخيراً الموافقة على النص الذي سيم تقديمه لاعتماده من قبل مؤتمر أطراف الاتفاقية. ٢٠١٠. وفيما يلي عرض عام لبعض القضايا الموضوعية التي نوقشت. ١١

الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عد إزالة الغابات وتحصوصا

اعتمد مؤتمر الأطراف في الأم المتحدة الالإطارية بشأن تغيَّر المناخ قرارا بشأن الإضافية لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في كانكون بالمكسيك. النص يغطي النطاق والمبادئ والضمانات الإضافية لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها ويعرض منهجاً مرحلياً عن إزالة الغابات وتدهورها، والتحرك تدريجياً من الأنشطة عن إزالة الغابات وتدهورها، والتحرك تدريجياً من الأنشطة الاتجريبية إلى التنفيذ الكامل للأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة التجريبية إلى التنفيذ الكامل للأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها، وقد تضمّن النص التفاوضي الذي انبثق من مؤتمر الأطراف السادس عشر



CMP ۱۱ هو 'مؤتر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو"(http://unfccc.int)

١٧ يصف النص المفاوضات حتى ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٠.

الإطار ١٣: قرارات مؤتمرات الأطراف

اتخذ مؤتمر الأطراف الثالث عشر قراراً (القرار CP.13/2) استناداً إلى العمل الذي قامت به الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، وذلك لتوفير قدر من التوجيه المنهجي الإشاري من أجل تنفيذ مشروعات توضيحية؛ وشجع الأطراف على تعبئة الموارد؛ وشجع المنظمات الخنصة على دعم البلدان النامية في أعمالها المتعلقة بالأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها.

واتخذ مؤتمر الأطراف الخامس عشر قراراً (القرار CP.15/4) استناداً إلى عمل الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن التوجيهات المنهجية من أجل الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها. وطلب قرار المؤتمر من الأطراف خديد القوى الحركة لإزالة الغابات وتدهورها؛ وخديد الأنشطة التي يمكن أن تسفر عن خفض الانبعاثات أو زيادة عمليات الإزالة؛ واستخدام الخطوط التوجيهية للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيُّر المناخ التي خظى بأقصى درجة من الاعتماد أو التشجيع لتقدير انبعاثات غازات الاحتباس الحراري المتصلة بالغابات وعمليات الإزالة؛ ولإقامة نظم وطنية لرصد الغابات تستند إلى مزيج من الاستشعار عن بُعد وإجراء جرد لكمية كربون الغابات الموجود

على الأرض. ويلزم القيام بمزيد من العمل بشأن القضايا المنهجية المتصلة بالمراقبة والإبلاغ والتحقق لكي يتسنى تفعيل أداة الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها، وتكون الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية مسئولة عن العمل المستمر على القياس والإبلاغ عن الإضافية لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها. وقد أوصى باستخدام أي توجيهات معتمدة من الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيُّر المناخ من أجل القيام بعمليات الرصد ذات الصلة.

وقد شجّع كلا القرارين الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين على تقاسم المعلومات والدروس المستفادة وذلك باستخدام المنصة الشبكية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها الموجودة على الموقع الشبكي لاتفاقية الأم المتحدة الالإطارية بشأن تغيُّر المناخ (http://unfccc.int). وقد اعتمد مؤتمر الأطراف السادس عشر والذي عقد في كانكون قراراً بشأن الأنشطة الإضافية لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها كجزء من نتائج عمل مجموعة العمل الخصصة المعنية بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية.

> الأنشطة النالية التي تحدد نطاق الأنشطة الإضافية لتخفيض بشأن تغيُّر المناخ. الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها:

- تخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات؛
- تخفيض الانبعاثات الناجمة عن تدهور الغابات؛
 - الإدارة الحرجية المستدامة؛
 - صيانة مخزونات الكربون الموجودة في الغابات؛
 - زيادة مخزونات الكربون الموجودة في الغابات.

وينص القرار على قائمة ضمانات من أجل كفالة خقيق فوائد متعددة وجَنُّب التأثيرات الجانبية السلبية الناجمة عن الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها. وتتعلق هذه الضمانات بما يلي:

- الاتساق مع البرامج الحرجية القائمة ومع الاتفاقات الدولية؛
 - حوكمة الغابات؛
 - حقوق الشعوب الأصلية وأفراد الجتمعات الحلية؛
 - المناهج التشاركية؛
 - صون الموارد الطبيعية والتنوع الحيوى؛
 - استمرار إجراءات التخفيف؛
 - التسرب.

ويقر النص بضرورة أن ينشئ كل بلد من البلدان النامية عدة عناصر هامة هي: نظام وطني لرصد الغابات، واستراتيجية أو خطة عمل، ومستوى مرجعي وطني (للانبعاثات من الغابات).

والقضية الأساسية التي لا يزال يتعين حلها تخص طريقة تمويل الإجراءات التي يتم تنفيذها (والتي تعتمد على السوق، أو تعتمد على صندوق التمويل أو مزيج من الاثنين). وسيتم تناول هذه المسألة بمزيد من اتفاقية الأم المتحدة الالإطارية

وتقوم الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بالتصدى للقضايا المنهجية المتصلة بمنهج القياس والإبلاغ ووضع السيناريوهات المرجعية. تم اعتماد قرارين (CP.13/2 و 4/ CP.15؛ انظر الالإطار 13) لتوفير التوجيه بشأن تلك القضايا. ويتطلب القرار بشأن الأنشطة الإضافية لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها والذي اعتمد في كانكون من الهيئة الفرعية العمل على بعض الجوانب التقنية والمنهجية للأنشطة الإضافية لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها بما في ذلك بشأن منهجيات الرصد والإبلاغ والتحقق.

استخدام الأراضي والتغيُّر في استخدام الأراضي والحراجة وآلية التنمية النظيفة بموجب بروتوكوك كيوتو

تتناول المفاوضات في مجموعة العمل الخصصة المعنية بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية قواعد وطرق الحاسبة المتعلقة بانبعاثات غازات الاحتباس الحراري وعمليات الإزالة الناجمة عن استخدام الأراضي والتغيُّر في استخدام الأراضي والحراجة لدى الأطراف المدرجة في المرفق باء وذلك في الإطار آلية لاحقة لسنة ٢٠١١. وما زالت المقترحات الحالية لتبسيط القواعد القائمة بشأن الحاسبة فيما يتعلق بفترة الالتزامات الأولى الخاصة ببروتوكول كيوتو قيد المناقشة. ويجري إحراز تقدم في تناول الأحكِام المتعلقة بالحاسبة بشأن الإدارة الحرجية، بما يتضمن اقتراحاً للترشيد وزيادة الشفافية في تحديد مستويات مرجعية مكنة للإدارة الحرجية. كذلك فإن معاملة المنتجات الخشبية التي يجرى جمعها والاختلالات الطبيعية، وبخاصة الظواهر المتطرفة، قيد المناقشة في سياق الإدارة الحرجية، وأيضا الطابع الطوعى مقابل الطابع الإلزامي للأنشطة الإضافية المنصوص عليها فِي المادة ٣-٤، وإمكانية إدراج مزيد من الأنشطة (ومن ذلك مثلاً إدارة الأراضي الرطبة).

كذلك فإن مجموعة العمل الخصصة المعنية بالالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو تنظر في توسيع نطاق الأنشطة المتعلقة باستخدام الأراضي والحراجة المؤهلة لذلك في الإطار آلية التنمية النظيفة. والتحريج وإعادة التحريج هما حالياً، من بين تلك الأنشطة، المؤهلة لمشروعات آلية التنمية النظيفة. ويدور نقاش حالياً بشأن مقترحات تدعو إلى توسيع النطاق ليشمل تخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها، والأراضي الرطبة، والإدارة الحرجية المستدامة، وإعادة خريج "الغابات التي يجري استنفادها"، ولكن آراء الأطراف لا تتلاقى إلا بشأن الحاجة إلى إجراء مزيد من المناقشة الفنية تتلاقى إلا بشأن الحاجة إلى إجراء مزيد من المناقشة الفنية لكى يتسنى اتخاذ قرارات بهذا الشأن.

تمويل الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عد إزالة الغابات وتدهورها


على الرغم من أن القرار الذي اعتمد بشأن الأنشطة الإضافية لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في كانكون لا يتناول طريقة التمويل، فإن الأنشطة التجريبية للأنشطة الإضافية لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها يجري تمويلها. فقد اجتذبت المناقشات المتعلقة بالأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها التزامات مالية على أعلى المستويات، بحيث تعهد العديد من الرؤساء ورؤساء الوزراء ومثلوهم باتخاذ إجراءات بشأن تنفيذ الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها. ووافقت ستة بلدان (هي استراليا وفرنسا واليابان والنرويج والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية) جماعياً على تخصيص مبلغ قدره ٣,٥ مليار دولار أمريكي "كتمويل عام أولي لإبطاء إزالة الغابات في البلدان النامية ووقف تلك الإزالة وانحسارها في نهاية المطاف". ووجه

رؤساء الدول رسائل مماثلة في اجتماعات عقدت مؤخراً. من بينها مؤتمر أوسلو بشأن المناخ والغابات الذي عُقد في مايو/أيار ١٠١٠. وفي ذلك الاجتماع، وافق مثلو الحكومات على أعلى المستويات على إنشاء شراكة بشأن الأنشطة الإضافية لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها لاتخاذ إجراءات لتحسين فعالية المبادرات المتعلقة بالأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها والأدوات المالية المتعلقة بها، وحسين كفاءتها وشفافيتها وتنسيقها، وتيسير نقل المعرفة، وتعزيز القدرات، وإجراءات التخفيف، وتطوير التكنولوجيا ونقلها. وتعهدوا سوياً بتقديم مبلغ قدره ٤ مليارات دولار أمريكي تقريباً لدعم هذه الجهود.

وقد رحب الوزراء الجتمعون في ناغويا في أكتوبر/تشرين الأول 1٠١٠ في اجتماع حول الشراكة الخاصة بالأنشطة الإضافية لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها على هامش مؤتمر أطراف اتفاقية التنوع الحيوي العاشر بإنجازات شراكة الأنشطة الإضافية لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها، بما في ذلك توفير معلومات شفافة وشاملة عن تمويل وإجراءات ونتائج الأنشطة الإضافية لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها من خلال قاعدة البيانات الطوعية. وأدركوا أيضا ضرورة اتخاذ اجراءات لتضييق الفجوات وتجنب التداخلات وخقيق أقصى قدر من التنفيذ الفعال لإجراءات وتمويل الأنشطة الإضافية لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها.

ويجري الأن بذل جهود هامة لتنفيذ الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها. وسيكون هناك عامل رئيسي في استدامة المشروعات والأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة

الشكل ٢٩: البلدان المشاركة في برنامج الأم المتحدة التعاوني بشأن تخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها والبلدان المراقبة



الغابات وتدهورها وهو النهج المتخذ لضمان تقاسم الفوائد التي تتحقق من هذه المشروعات تقاسماً منصفاً من جانب الجتمعات التي تنفذها. وهذا يتوقف إلى حد كبير على مدى إمكانية ضمان الحقوق المتعلقة بالكربون الموجود في الغابات. ويوفر القسم التالي لحة خاطفة عن التشريعات الجديدة والمعدلة المتعلقة بحيازة كربون الغابات، ويفحص الصعوبات والأفكار الجديدة بشأن ملكيات كربون الغابات، والفوائد التي

حيازة كربون الغابات: الانعكاسات علم المشروعات المستدامة للأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عد إزالة الغابات وتدهورها

على ضوء التطورات التي جرت مناقشتها في القسم السابق، تعتمد البلدان أليات قانونية لتنظيم الحقوق المتعلقة بكربون الغابات في أسواق الكربون التنظيمية وكذلك الطوعية. وهذا يمكن أن يحفز على زيادة الاستثمار في مشروعات الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها من جانب مطوري المشروعات في القطاعين العام والخاص إذا قامت بيئة تمكينية أقوى وأكثر استقراراً بضمان أشكال ملائمة وتمثل حدا أدنى من الحماية القانونية للأطراف المتعاقدة. وحتى سنة ٢٠١٠ كان هناك أكثر من ٣٧ بلداً من البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية تشارك في برامج من قبيل برنامج الأم المتحدة التعاوني بشأن تخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها (UN-REDD) أو برامج الاستعداد لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها التي تنفذ في الإطار مرفق البنك الدولى للشراكة المتعلقة بكربون الغابات(FCPF) التي ترمي إلى خسين قدرة هذه البلدان على تنفيذ أنشطة تخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها. ويبين الشكل ٢٩ بعض البلدان المشاركية في برنامج الأمم المتحدة بهذا الشأن، والتي توجد لديها جميعا إمكانية عالية للتعويض عن انبعاثات الكربون في مناطق الغابات.

وعلى الرغم مما تنطوى عليه الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها من وعد بتوفير تمويل للغابات وبالإسهام في التخفيف من آثار تغيُّر المناخ، فإن امتلاك مورد غير ملموس مثل الكربون يطرح تحديات بالنسبة لنظم قوانين اللِكية التقليدية. وخديدا، تمثل ملكية حقوق امتلاك الكربون ودور الحكومة فيما يتعلق بالاعتراف بالحقوق العرفية للمجتمعات الحلية على الأراضي العامة جانبين هامين من جوانب تقاسم الفوائد التي تجنى من الكربون المعزول من الغابات، ولكن كثيراً ما يكون من الصعب ضمانهما.

وفى هذا السياق، كيف يمكن تحديد الحقوق المتعلقة بالكربون؟

وللرد على هذا السؤال، يجب النظر فيما إذا كان نظام قانون اللِكية المعنى يعتبر أن الأراضي والأشجار، بما في ذلك خدمات النظم البيئية، تؤول ملكيتها أساساً إلى الدولة أو تؤول كلياً لملاك الأراضي من القطاع الخاص. وفيما يتعلق بالأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها، يصبح الاعتراف الرسمى بالحقوق العرفية لحيازة الأراضي قضية هامة، لا سيما إذا أخذت في الاعتبار الأطر القانونية الموجودة في معظم بلدان أفريقيا وأمريكا اللاتينية وآسيا.

ويتضح من إجراء استعراض موجز للأطر القانونية القائمة فيما يتعلق بالكربون كيف تعمل بعض البلدان على ضمان تقاسم فوائد معاوضات الكربون تقاسماً منصفاً. وتُعرض أيضا سلسلة من الأمثلة لتصوير الانجاهات والمارسات الحالية في نظم القانون العام ونظم القانون المدني. وتُظهر هذه الحالات أن التقدم المحرز في تأمين الحقوق المتعلقة بالكربون كان بطيئا حتى الآن وأن هناك عقبات كثيرة يجب التغلب عليها لكي يتسنى تقاسم فوائد معاوضات الكربون تقاسما منصفا في جميع البلدان المشاركة في مخططات تخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها ومخططات الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها.

القضايا القانونية الرئيسية بشأد الحقوف المتعلقة بكربود الغابات باعتباره ملكية جديدة

ترتبط عادة ملكية الغابات بملكية الأراضى (Romano and Reeb, 2006). ومع ذلك، كثيراً ما تكون الأراضي، بسبب طابعها الفريد وعدم قابليتها للنقل، موضع استخدامات متعددة في أن واحد. ولذا، فإن تحديد ملكية الأراضي لا يكفى دائما لضمان ملكية مخزون الكربون الموجود في غابة (Christy, Di Leva and Lindsay, 2007). وعند الإشارة إلى الحقوق المتعلقة بكربون الغابات، قد تميز القوانين والعقود بين الكربون المعزول، ومصارف الكربون، ومخزونات الكربون، وأرصدة الكربون. ويبين خليل مقارَن للأطر القانونية ذات الصلة بالحقوق المتعلقة بكربون الغابات، يرد تلخيص له أدناه، أحدث التطورات على هذه الجبهة. وعلى وجه الخصوص، فحد أن الاقجاه السائد في بعض البلدان التي تطبِّق القانون العام هو استخدام فئة حقوق الانتفاع ١٠ لتنظيم الحقوق المتعلقة بالكربون في الغابات، مع التمييز بين المواثيق المتعلقة بالحراجة، وحقوق الارتفاق ١١، وعقود الإيجار، و"حق الأخذ" كمصالح ملكية في أراضي الغابات. وكما هو مبين في الأمثلة الإقليمية من آسيا والحيط الهادي أدناه، جرى سن تشريعات لنقل الحقوق المتعلقة بالكربون إلى الملاك الشرعيين.

استراليا

أدخلت ولايات استرالية تشريعات تعترف بحق امتلاك الكربون

١٨ حقوق الانتفاع "تضم مجموعة الحقوق والاتفاقات القانونية التي تسمح باستخدام المتلكات التي تؤول ملكيتها لأخرين". والتشريعات الوطنية تميز في معظمها بين أربعة أنواع مختلفة من حقوق الارتفاق هي: حقوق الارتفاق، والتأجير، وحق الأخذ . والمواثيق (www.lawcom.gov.uk).
 ١٩ حق الارتفاق هو حق يتمتع به مالك أرض على أرض غيره (www.lawcom.gov.uk).
 ٢٠ تستخدم كل ولاية مصطلحاً مختلفاً لوصف الحقوق المتعلقة بعزل الكربون، ففي ولاية فيكتوريا وولاية جنوب استراليا بخد أن المصطلح المستخدم هو "اتفاق ملكية الغابات". أما في كوينزلاند فهي توصف بأنها حقوق "منتجات الموارد الطبيعية"، وتستخدم ولاية استراليا الغربية مصطلح "حق الكربون"، وتستخدم ولاية تسمانيا مصطلح "حق الحراجة"".

المعزول من الأشجار، وهذه الحقوق تُعرف باسم "حقوق عزل الكربون (CSRs). أو وكانت نيو ساوث ويلز هي أول ولاية الكربون (CSRs). أو وكانت نيو ساوث ويلز هي أول ولاية استرالية تضع مخططاً تشريعياً للتصديق قانوناً على ملكية الحقوق المتعلقة بعزل كربون الغابات (Hepburn, 2008). وتناولت هذه الولاية مسألة أمن الحقوق المتعلقة بالكربون وإمكانية نقل تلك الحقوق وذلك بسنها تشريعاً يحدد صراحة حقوق ملكية الكربون ويمنح حائزي هذه الحقوق ضماناً للانتفاع من الأراضي وحق استصدار أوامر قضائية لوقف استخدامات الأراضي التي قد تؤثر على مصارف ومخازن الكربون الموجودة في الغابات (ومن ذلك على سبيل المثال قانون نقل الملكية الصادر اباء"). ويوفر هذا التشريع نموذجاً يتجاوز مجرد النص على الملكية الكربون أباء"). ويوفر هذا التشريع نموذجاً يتجاوز مجرد النص على الملكية الإرساء الإطار قانوني أكثر تطوراً فيما يتعلق بعزل الكربون (Rosenbaum, Schoene and Mekouar, 2004)

نيوزيلندا

في نيوزيلندا. تمكّن لائحة الغابات (مصرف الغابات الدائم) الصادرة سنة ١٠٠٧ من إيجاد مواثيق فيما يتعلق بمجموع كمية الكربون الخزونة في مصرف غابات. ويجوز لوزارة الزراعة والحراجة أن تدخل في ميثاق مع مالك الأرض في حالة استيفاء شروط معينة. وإضافة إلى ذلك. يقوم قانون تسجيل حقوق الحراجة الصادر سنة ١٩٨٣، رقم ٢١ (سبتمبر/أيلول ٢٠٠١). بتنظيم حقوق الحراجة التي يمكن أن يحددها مالك الأرض.

فانواتو

يقدم قانون فانواتو بشأن ضمانات تسجيل حقوق الحراجة وحصاد الأخشاب الصادر سنة ٢٠٠٠ (البند ٦) التوجيه بشأن الحقوق المتعلقة بالكربون المعزول استناداً إلى الأحكام الدستورية والقانونية. مع وجود حقوق مختلفة بشأن ملكية الأراضي وكذلك حقوق انتفاع تتعلق بالأراضي الموجودة فوق وخت مستوى الأرضي ويمنح دستور جمهورية فانواتو الصادر سنة ١٩٨٠ ملكية الأراضي واستخدامها لـ 'الملاك العرفيين من الشعوب الأصلية وأسلافهم" (المادتان ٧٣ و ٧٤). ويُعتبر الملاك العرفيون للأراضي ملاك الحقوق المتعلقة بالكربون ويحق لهم نقل هذه الحقوق إلى أطراف ثالثة. ومن شأن سند الملكية القابل للنفاذ أن يبسر نقل الحقوق والخاطر المتعلقة بأنشطة عزل الكربون في الغابات نقل الحقوق والخاطر المتعلقة بأنشطة عزل الكربون في الغابات

امتلاك حقوق م ِلكية الكربود: مصلحة منفصلة مد الأراضي؟

إن الحاجة إلى تأمين الحقوق المتعلقة بعزل الكربون تثير تساؤلاً بشأن ما إذا كانت هذه الحقوق تشكّل ملكيةً جديدة منفصلة عن الأراضي أو ما إذا كانت تلك الحقوق مرتبطة بالأراضي. وهذا التساؤل يطرح قضيتين رئيسيتين. الأولى تتعلق بمشروعية المطالبة بالملكية عندما تعزل الغابات الكربون، والتعويض عن الخدمات التي تقدمها أنشطة التحريج أو إعادة التحريج. وتتعلق الثانية باتخاذ تدابير معينة تحدد الواجبات والمسؤوليات المرتبطة بالحقوق المتعلقة بكربون الغابات التي يمكن نقلها. المرتبطة بالحقوق المتعلقة بكربون الغابات التي يمكن نقلها. فمن ناحية، في البلدان التي تمتلك فيها الحكومة كل إمكانات عزل الكربون ولا توجد أي معاملات بهذا الشأن، يُفترض أن الدولة تتحمل الخاطر والخسائر. ومن الناحية الأخرى، إذا كانت

حقوق عزل كربون الغابات يجري الانجار بها بحرية في السوق، فقد يكون من اللازم أن تحدد الأطراف المتعاقدة مَنْ المسؤول عن التزامات العقد. وكشاغل إضافي، أُشير إلى أن فصل حقوق حيازة الأراضي عن الحقوق المتعلقة بالكربون يمكن استخدامه كذريعة لعدم إدخال إصلاحات على حيازة الأراضي (Angelsen et al., 2009). وبينما تشرح الحالات المذكورة أدناه سبًل تمييز الحقوق المتعلقة بالكربون عن الحقوق المتعلقة بالأراضي، فإن الانعكاسات الطويلة الأجل لهذه القوانين والسياسات تستدعى إجراء مزيد من الدراسة.

استراليا

إن الخطط التشريعي الموجود في استراليا هو أحد الخططات الأولى التي تضفي تحديداً طابعاً رسمياً على الوجود المنفصل للحقوق المتعلقة بالكربون في الإطار التشريع المتعلق بالحراجة. فالحقوق المتعلقة بالكربون تصبح، إذا سُجلت لدى السلطات الخقوق المتعلقة بالكربون الفوائد والخاطر القانونية والتجارية الناشئة عن فصل الكربون في مساحة الأراضي الحددة. ومع دلك، تبقى تساؤلات بشأن المسؤوليات والالتزامات التي قد تنشأ نتيجة للطابع غير الملموس للحقوق المتعلقة بملكية الكربون. فعلى سبيل المثال، إذا باع مالك الأرض حقه التبعي في الكربون المعزول في الأشجار الموجودة على الأرض، فكيف يكون مالك الأرض مسؤولاً عن كفالة عدم تسبُّب الأنشطة التي تجري على تلك الأرض في فقدان الحقوق المتعلقة بالكربون أو في حدوث انتقاص من تلك الخقوق؟

وبرى معهد اللِكية الاسترالي (فرعي نيو ساوث ويلز وكوينزلاند) أنه 'حتى إذا كانت هناك بلورة جزئية في بعض الولايات الاسترالية للحقوق القانونية المتعلقة بالكربون بحيث يمكن تمييزها عن حق ملكية الأرض الأساسي، فإن هذه الحقوق المتعلقة بالكربون تظل جزءاً من حق اللِلكية المستند إلى الأرض" (Australian Property Institute, 2007). وتعترف ولاية فيكتوريا بالحقوق المتعلقة بعزل الكربون وتتيح اللِلكية المنفصلة لهذه الحقوق (المنصوص عليها في قانون الحقوق الحرجية لولاية فيكتوريا الصادر سنة ١٩٩١ والتعديلات التي أدخلت عليه في سنة (١٠٠١). وقد يلزم وجود توجيه قانوني أكبر إذا كان هناك ملاك مختلفون للأرض والكربون، بالنظر إلى اختلاف القوانين المتعلقة بحقوق اللِكية المستندة إلى الأرض في الولايات الاسترالية المختلفة.

فانواتو

يربط قانون فانواتو بشأن ضمانات تسجيل الحقوق الحرجية وحصاد الأخشاب (٢٠٠٠) بين 'حق حرجي" فيما يتعلق بالأرض و 'حق عزل الكربون فيما يتعلق بالأرض". وهو يحدد أن 'حق عزل الكربون ... فيما يتعلق بالأرض يعني حقاً بُمنح بموجب اتفاق أو على نحو آخر تحقيقاً للفائدة القانونية أو التجارية أو غيرها (سواء كانت حالية أو مستقبلية) لعزل الكربون من جانب أي شجرة أو غابة قائمة أو مستقبلية على الأرض". وتؤول هذه الحقوق إلى الملاك العرفيين للأرض وإلى الأفراد الذين لديهم عقود استئجار للأرض. وينص القانون على منح الحقوق الحرجية

من خلال تسجيلها بموجب قانون عقود استئجار الأراضي (البند ١٦٣). ويجب تسجيل الحق الحرجي، حالما بُنح، لدى إدارة سجلات الأراضي. وإذا نُقلت الحقوق بموجب عقد استئجار، فإنها تعود إلى ملاك الأرض الأصليين حالما ينتهى أجل عقد الاستئجار.

مَـَدُ يستطيع أد يملك حقوق الملكية المتعلقة بالكربود: أطراف حكومية أم خاصة؟

يجب أن يحدد الإطار قانوني، يتكون من أحكام دستورية وقوانين وتنظيمات وعقود، تحديداً واضحاً الكيانات المسموح لها بأن تملك حقوقاً تتعلق بكربون الغابات. ويجب ضمان السيطرة على الاتجار بالحقوق المتعلقة بالكربون في أسواق الكربون المتنظيمية والطوعية على حد سواء. وفي بعض البلدان. قد تكون للحكومة الوطنية أو للحكومة على المستوى الوطني الفرعي أشكال معينة من الملكية، لا سيما فيما يتعلق بأراضي الدولة. وفي أماكن أخرى، تكون حقوق الملكية الخاصة محمية قانوناً على نطاق أوسع.

وتوضيح اللِكية أمر حاسم لتحديد الأطراف الضالعة في التعاقد بشأن الحقوق المتعلقة بالكربون من الغابات والمستفيدين من الاستثمارات المتعلقة بكربون الغابات. وهذا صحيح خاصة في كثير من البلدان النامية التي تُدار فيها مناطق الغابات في ظل أشكال عرفية من الحيازة، ولكنها تتجاوز مجال الأراضي المجتمعية والتابعة للشعوب الأصلية التي يعترف بها قانون الحيازة الإلزامي. وفي تلك الحالات، قد يلزم تركيز النقاش القانوني على خديد أشكال الحقوق المتعلقة بالكربون المعترف بأنها تمثل ملكية مشاعية (٢٠٠٩, Takacs). ويرتبط بهذا الشأن تتقييم قدرة الحكومة على تطبيق هذه الحقوق وإنفاذها.

واتفاقات الإدارة الجتمعية للغابات (غيانا) والعقود التي تعترف بحقوق ملكية الشعوب الأصلية كنوع من حق الانتفاع

(البرازيل) هما مثالان واضحان للطرق التي يمكن بها الاعتراف بالحقوق الجمعية على الرغم من ملكية الدولة للأرض.

غىانا

في غيانا، ينص قانون الغابات لسنة ٢٠٠٨ (الذي سُن في ٢٦ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٩)، على أن: 'جميع منتجات الغابات التي تتواجد أو تنبع من أراض عامة هي ملك للدولة إلى أن يتم التصرف بالشكل محدد في الحقوق المتعلقة بمنتجات الغابات وفقاً لهذا القانون أو أي قانون مكتوب آخر" (الفقرة ٧٣). ١٠ ومع ذلك، يجوز لهيئة الغابات في غيانا (GFC). بموجب الفقرة ١١. وبناء على تقديم طلب من أي مجموعة مجتمعية، الدخول في اتفاق ملزم قانوناً بشأن الإدارة الجتمعية للغابات مع الجموعة المعنية، من شأنه أن يرخِّص لتلك الجموعة بأن تَشْغُل مساحة محددة من غابات الدولة وأن تديرها وفقاً للاتفاق. ويشمل هذا الخيار أيضا اتفاقات التحريج المبرمة مع أفراد. وإضافة إلى ذلك، يجوز منح اتفاق امتيازات بشأن الغابات للقيام بعمليات من أجل صيانة الغابات في منطقة، بل ومن أجل استخدامات بجارية. وتشمل هذه العمليات الخفاظ على الغابات لغرض عزل الكربون، بالرغم من أنه لا توجد أحكام تتناول حقوق عزل الكربون. ومع ذلك يجوز تفسير بعض الأحكام تفسيرا مستفيضا لكي تشمل حقوقا نابعة من أنشطة عزل الكربون موجب اتفاقات إدارة عملية صيانة الغابات.

البرازيك

تنفّذ البرازيل الخطة الوطنية بشأن المناخ (والتي بدأت في المناريل الخطة الوطنية بشأن المناخ (والتي بدأت في وتأسيس صندوق الأمازون لتشجيع إعادة التحريج ورصد القوانين الحرجية وإنفاذها. وتسمح البرازيل لطائفة واسعة من الكيانات بامتلاك أراض، بينما تمثل حقوق ملكية الشعوب الأصلية نوعاً من حق الانتفاع (أو حقاً قانونياً للحصول على ربح من الملكية) يعترف به الدستور البرازيلي الصادر سنة

الإطار ١٤: البرازيل – مثال للحقوق المتعلقة بالأراضي في الأمازون

لقد صدر الدستور البرازيلي الحالي في ۵ أكتوبر/تشرين الأول ۱۹۸۸ وصدر أحدث تعديل له (وهو رقم ۱۶) في ۳ فبراير/شباط ۲۰۱۰. وينص الدستور على التالي:

الفقرة ١ من المادة ٢٣١؛ الأراضي التي تشغلها تقليدياً الشعوب الأصلية هي الأراضي التي تعيش عليها تلك الشعوب بصفة دائمة. وهي التي تُستخدم في ممارسة الأنشطة الإنتاجية والتي لا يمكن الاستغناء عنها من أجل الخفاظ على الموارد البيئية الضرورية لرفاه هذه الشعوب ولاستمرارها المادي والثقافي، وفقاً لاستخداماتها وعاداتها وتقاليدها.

وفي الفقرة ٢ من المادة ذاتها. الأراضي التي تشغلها تقليدياً الشعوب الأصلية يُقصد بها أن تكون في حوزتها بصفة دائمة ويكون لتلك الشعوب حق الانتفاع الحصري بثروات التربة والأنهار والبحيرات الموجودة فيها.

وفي الفقرة ٤ من المادة ذاتها. الأراضي المشار إليها في هذه المادة نابتة ولا يمكن التصرف فيها والحقوق المتعلقة بها لا تخضع للتقادم.

المادة ٢٣١. الشعوب الأصلية ومجتمعاتها ومنظماتها لها الحق بموجب القانون في الدفاع عن حقوقها ومصالحها. مع تدخل النيابة العامة في جميع الأعمال الإجرائية.

أ في غيانا. تغطي الغابات نسبة تبلغ زهاء ٧٦ في المائة من مجموع مساحة الأراضي وتتولى هيئة الغابات في غيانا (GFC) المسؤولية عن إدارة نحو ١٦ في المائة من الغابات المصنفة على
 أنها غابات ملوكة للدولة.

١٩٨٨ (المادتان ٢٣١ و ٢٣١) (الإطار ١٤). ومن ثم، بينما ختفظ الحكومة الاتحادية بحقوق مصادرة جميع مخزونات النفط أو المعادن الموجودة تحت سطح الأرض، يُفترض (ولكن هذا ليس أمراً صريحاً في القانون) أن مَنْ يملك حق استخدام سطح الأرض – بما يشمل أطرافاً من القطاع الخاص وجماعات الشعوب الأصلية – له أيضاً الحق في الكربون.

وعندمايتم الاعتراف بمجموعة من خلال عملية رسمية تنظمها مؤسسة Fundação Nacional do Indio (FUNAI. هي جزء مؤسسة Fundação Nacional do Indio (FUNAI). يصبح لأعضائها الحق الحصري في استخدام كل ما هو موجود من خيرات على الأرض. حتى وإن كانت الأرض ذاتها تظل مملوكة للدولة. وتنص سياسة دول الأمازون الخاص بتغيُّر المناخ وصيانة البيئة والتنمية المستدامة (رقم ١٣١٥ لسنة ٢٠٠٧) على أن حقوق المِلكية المتعلقة بكربون الغابات الموجود في أراضي الدولة هي خت تصرف منظمة مديدة المشأتها الدولة لهذا الغرض. وليس لدى البرازيل قانون وطني يعالج خديداً حقوق الملكية القانونية للكربون. ولكن من المتوقع يعالج خديداً حقوق الملكية القانونية للكربون. ولكن من المتوقع تنفيذ سياسة تغير المناخ البرازيلية، التي تشجع تطوير سوق منظمة للكربون وتشرف عليها لجنة البورصة والأوراق المالية البرازيلية، سيشجع المزيد من التوضيحات لطبيعة حقوق الكربون (Chiagas, 2010).

كوستاريكا

يوفّر قانون الغابات رقم ٧٥٧٥ الصادر سنة ١٩٩١ الأساس القانوني لمدفوعات الخدمات البيئية، المعرّفة بوضوح في قانون الغابات بأنها 'تلك الخدمات التي توفرها الغابات والزراعات الخرجية لحماية وحسين البيئة". ولا يتناول النظام القانوني في كوستاريكا حقوق ملكية الكربون تناولاً صريحاً. ولكن حقوق الملكية المحبوبية تُستنتج من عناصر القانون المدني. ومن ثم فإن مالك الأرض يملك أيضاً الأشجار أو الغابة التي تنمو على الأرض ويملك الكربون المعزول. وبإمكان المالك أن يتفاوض على حق بيع أو إدارة الكربون وبإمكانه أن يجني في مقابل ذلك الفوائد الناجمة. وتسمح المادة ١٦ من القانون للصندوق الوطني لتمويل الحراجة (FONAFIFO) بإصدار شهادات لملاك أراضي الغابات من أجل صيانة الغابات. وهي تمثل مدفوعات نظير خدمات النظم البيئية (Costenbader, 2009)

ويجوز للحكومة. حت إشراف الصندوق الوطني لتمويل الحراجة، أن توقع عقداً مع ملاك أراضٍ فرديين مسؤولين عن إدارة عزل الكربون. وبذلك بمنح مالك الأرض الحكومة حق بيع الكربون. ويجوز بعدئذ للحكومة أن تعرض الكربون المعزول في صفقات جذابة على المستثمرين الدوليين. ويتعين على ملاك الأرض أن يقدموا مع طلباتهم دليلاً على هويتهم وملكيتهم ومدفوعاتهم الضريبية، ويجب عليهم أن يقدموا خطة للإدارة الحربية المستدامة ترمي إلى زيادة عزل الكربون إلى أقصى حد. ويقوم الصندوق الوطني لتمويل الحراجة بفحص شروط الأهلية من خلال قواعد البيانات الموجودة في إدارات حكومية أخرى، ما يرشد العملية. وبإمكان مجموعات من ملاك الأراضي

أن يتقدموا، جماعياً. بطلب وأن يقوموا معاً بإدارة أرضهم خقيقاً لأقصى درجة محكنة من عزل الكربون. وإذا كان هناك أي حق انتفاع سابق من الأرض، لا يمكن إدراج الأرض كجزء من الصفقة. وبتوقيع هذه العقود، تعترف الحكومة ضمناً بأن الكربون ملك للمالك الفردي. وتملك الحكومة في هذه الحالة حق بيع الكربون وحق تحديد الشروط التي يدير بها مالك الأرض عزل الكربون طيلة مدة العقد. وتكون أيضاً للأفراد الذين عنل الكربون طيلة مدة العقد. وتكون أيضاً للأفراد الذين المستثمرين الأجانب، وذلك لأن الحكومة لا تملك في هذا الحالة حقوقاً حصرية بشأن الكربون الذي يُطرح في السوق. وبإمكان الأجانب أن يمتلكوا أرضاً في كوستاريكا وبإمكانهم تسويق كربونهم، وحقوق الارتفاق محنة أيضاً ولكن فقط حيثما كانت التعلية واضحة للأرض (Takacs, 2009).

المكسيلة

إن معظم أراضي الغابات في المكسيك هي أراض مشاعية (أو "ejido" باللغة الإسبانية). ولذا، يتعبن على أي مشروع حرجي، لكي يكون فعالاً، أن يراعي احتياجات الجتمعات الحلية. ولا يتناول الالإطار القانوني الوطني الحقوق المتعلقة بكربون الغابات تناولاً محدداً. ومع ذلك، يمكن اعتبار العقود الخاصة طريقة بديلة لتنظيم مصالح الأطراف. وللنص على عقد، يقتضي القانون المدني الاتحادي توافر اتفاق فحسب بين الأطراف المتعاقدة وتحديد موضوع العقد. وبمكن النص على عقود بين ملاك الأراضي الحليين ومشتري حقوق عزل الكربون. وللحد من تكاليف المعاملات، يُفترض تشجيع المشترين الحتملين للحقوق المتعلقة بالكربون على الاستثمار في مشروعات تشمل مساحة ممتدة من الغابات، مما ينطوي على إبرام اتفاقات تعاون فيما بين ملاك الأراضي الحليين.

وفي هذه الحالة، يمكن استخدام عقد بيع. وينص القانون المدني على أن موضوع العقد يجب 'أن يكون موجوداً في الطبيعة". وله الشكل يمكن تمييزه، وله القدرة على أن يجري تسويقه جارياً. وثاني أكسيد الكربون يوجد في الغلاف الجوي ويمكن تحديده تحديداً كمياً باستخدام تكنولوجيا متفق عليها، بينما ينص العقد ذاته على نية الأطراف إبرام الاتفاق.

وللعقود الخاصة ميزة أن أي صاحب مصلحة يمكن أن يشارك في الاتفاق حتى إذا كان لا يستطيع أن يحل المالشكلة التقنية المتعلقة بوضع المنهجيات الضرورية لقياس مخزون الكربون المعزول قياساً وافياً (CEMDA, 2010).

الاعتراف الرسمي بالقانود العرفي: حقوق المجتمعات المحلية وأراضيضا

بموجب القانون الدولي، وبخاصة اتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية الصادرة سنة ١٩٨٩، تُعتبر ملكية الأراضي التقليدية حقاً من حقوق الإنسان، له وجود مستقل ذاتياً متجذّر في نظم وأعراف الحيازة العرفية الخاصة بالشعوب الأصلية. وعلى الدول التزامات مقابلة بأن تنظّم وتكفل حقوق اللِكية التقليدية هذه.


ومن المعترف به الآن على نطاق واسع أن حقوق الحيازة الواضحة محورية لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية. ويمثل أيضاً توضيح حقوق الحيازة مكوناً حاسم الأهمية من مكونات المناهج المستندة إلى الغابات لمكافحة تغيُّر المناخ ولتحديد ما يرتبط بذلك من حقوق بشأن الكربون. واليوم، تسعى أغلبية الجتمعات الحلية إلى الحصول على شرعية أو حماية رسمية لتأمين حقوقها العرفية. وفي العقود الأخيرة، كان هناك اجّاه نحو خمقيق لا مركزية الحكومات الوطنية ونقل سلطة إدارة الموارد الطبيعية إلى الجتمعات الحلية، ما يشجع على إدخال إصلاحات فيما يتعلق بالحيازة. ومع ذلك، تبقى مسألة إنفاذ القوانين، قدرة الجتمعات على مارسة حقوقها، حتى في حالة وجود قانون (Angelsen et al., 2009).

وحتى الآن، لم تنقل معظم البلدان إلى السكان الحليين إلا غابات منخفضة القيمة ومتدهورة لأغراض استخدامها استخداما كفافيا. ومع ذلك فقد بدأت بضعة بلدان، تطبّق فيها الإدارة الجتمعية للغابات منذ عدة سنوات، مثل بوتان والبرازيل وغامبيا وتنزانيا، في السماح بالتسويق التجاري للمنتجات الحرجية غير الخشبية وللأخشاب. وتشير بيانات من التقييم العالمي لحالة الموارد الحرجية لعام ١٠١٠ إلى أن نسبة مئوية كبيرة من الغابات العامة في أمريكا الجنوبية قد نُقلت إلى اللِكية الجتمعية خلال الفترة ما بين سنة ١٩٩٠ و ٢٠٠٥. وكما هو مبين في الشكل ٣٠. ظل لدى أمريكا الجنوبية أيضاً أكبر نسبة من الغابات العامة التي تديرها الجتمعات الحلية، ومع ذلك فإن النسبة المئوية العامة للغابات التي تُدار إدارة مجتمعية ما زالت صغيرة عند مقارنتها بالأنواع الأخرى من الإدارة على أساس إقليمي فرعي.

فكيف إذن يتسنى للسكان الحليين أن يشاركوا بفعالية في السياسات المتعلقة بتغيُّر المناخ وفي الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها وأن يستفيدوا من تلك السياسات والأنشطة؟ ومن الذي يملك الكربون المعزول في الأشجار وفي تربة الغابات عندما لا يكون هناك إنفاذ لحقوق حيازة رسمية ومأمونة؟ إن النهج الرئيسي لإشراك مديري أراضي الغابات هو إقامة نظام للتعويض مول من خلال الاجار بالكربون أو إقامة صناديق دولية تأخذ في الحسبان ما لمديري أراضي الغابات أولئك من حقوق الإنسان ومن حقوق عرفية.

يتم تحديد النظم التي تعترف بحقوق المِلكية المتعلقة بالكربون بطريقة تشاركية وتعترف بالنظم العرفية للملكية وبحقوق الإدارة فيما يتعلق بخدمات النظم البيئية (Suderlin, Hatcher and Liddle, 2008). فعلى سبيل المثال، يضفى القانون ٢٠٠١–٣١ طابعا رسميا على النظام القانوني لحقوق اللِكية بلا سند ملكية التي يملكها المستخدمون التقليديون. ولإنفاذ القانون، اعتمدت الحكومة مرسوماً رسمياً ومفصلاً يحدد الكيفية التي سيجري بها تطبيق النظام الجديد لمنح سند ملكية بشهادة.

الشكل ٣٠؛ الإدارة الحرجية العامة حسب الإقليم الفرعى، ٢٠٠٥



جمهورية الكونغو الديمقراطية

لقد أدخلت مدونة الغابات الصادرة سنة ٢٠٠١ عدداً من الجوانب المبتكرة فيما يتعلق بالإدارة الحرجية، وإن كانت لا تشير عَديداً إلى الحقوق المتعلقة بالكربون. ومؤخراً، أدرجت قضايا تغيُّر المناخ ضمن مرسوم اعتمدته في سنة ٢٠٠٩ وزارة البيئة وصيانة الطبيعة والسياحة، التي تنظم الجوانب المؤسسية لتنفيذ عملية تخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها.

وفيما يتعلق بذلك، مكن اعتبار إقامة سجلات على المستوى الوطني وعلى مستوى المقاطعات خطوة أولى لتيسير السيطرة على المعاملات المتعلقة بحقوق حيازة الأراضي، وهي سيطرة لا بد منها لتنفيذ أي مبادرة بشأن تخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها، ولازمة لاستدامة أي مبادرة من هذا القبيل. وإضافة إلى ذلك، يشمل الإطار القانوني القائم تدابير إحياء الغابات من خلال تنفيذ برامج إعادة التحريج وبرامج الغابات الطبيعية (المواد ۷۷ إلى ۸۰) المتوائمة مع مبادئ تخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها ومع الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها. ومع ذلك، حتى الأن لا تشير تحديدا حقوق الجتمعات الحرجية إلى مدفوعات نظير الخدمات البيئية من قبيل عزل الكربون.

جمهورية تنزانيا الاتحادية

في تنزانيا، ينص قانون الأراضي الصادر سنة ١٩٩٩ وقانون أراضي القرى الصادر سنة ١٩٩٩ على أن الأراضي ملك للدولة ولا يمكن استئجارها من الحكومة إلا لفترة زمنية محددة ولمارسة نشاط محدد.

ومع ذلك، وفقا لوزارة الأراضي وتنمية المستوطنات البشرية، يمكن بيع مساحات من الأراضي بموجب اتفاق استئجار مدته ٩٩ عاماً. وموجب سياسة الأراضي وقانون الأراضي، يُلغى دفع تعويض من الدولة إلى مالك الأرض الحقوق العرفية المتعلقة بالأرض، بحيث ينقل قانوناً حق استئجار الأرض إلى الدولة والحقوق المستمدة منها إلى مالك الأرض الجديد. وينص قانون الأراضي الصادر سنة ١٩٩٩ على أنه 'حيثما يوجد حق شُغْل منوح في أي أرض نُقلت ملكيتها، أو في أي جزء منها، تصبح الأرض التي نقلت ملكيتها، ما لم ينص صك نقل اللِكية على خلاف ذلك، بمثابة "حيازة إلزامية لحق الشَغُل ذلك" ويصبح التعويض عنها واجب الدفع". وتشمل الشروط التي أرفقتها الحكومة بهذا النص ما يلى: شروط وحقوق التنمية، التي تشمل دفع إيجار الأرض، وتنمية المنطقة بواسطة إعادة التحريج، وحماية حدود الغابات، والاستخدام المستدام للأراضي وفقا للقوانين المشتركة بين القطاعات والمرتبطة بإدارة الأراضى. ويجرى تفصيل جميع هذه المتلكات والحاصيل في نقل سند اللِكية، بما في ذلك البلغ المدفوع.

طلبت مجموعة "الجاهات الغابات" (وهي مجموعة معنية بصيانة الغابات مقرها واشنطن العاصمة) إجراء خليل قانوني بشأن ملكية الأراضى القبلية وذلك نيابة عن قبيلة السوروى في روندونيا. ويذكر رأى قانوني جديد انبثقت من هذا التحليل، الذَّى صدر في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٩، وتمتلك قبيلة السوروى حقوق الانجار بالكربون المرتبطة بالغابة التي تعيش فيها. وهذا الرأى يدلل على وجود فرصة لجماعات الشعوب الأصلية للمشاركة في الأسواق الناشئة للاتجار بالكربون، ومكن أن يكون ذلك بمثابة سابقة ختذى في بلدان أخرى أيضا. كما يسلط الرأى الضوء على احتياج قبيلة السوروي إلى ضمان عائدات مالية نظير الكربون المعزول باعتبار أن ذلك ممثل خدمة بيئية، وكذلك وتقديم أسعار تنافسية تتسم بالشفافية لخصصات الكربون، وهو ما سيكون متوائما مع المصلحة السيادية الوطنية للبرازيل بوجه عام.

لا يتضمن الالإطار القانوني الموجود في غيانا بشأن الغابات أحكاما محددةً تتناول الحقوق المتعلقة بكربون الغابات. ومع ذلك، بالنظر إلى أن مناطق الغابات تشغلها وتستخدمها تقليديا الشعوب الأصلية في غيانا، فإن وجود نظم حيازة عرفية هو أمر حاسم فيما يتعلق بتحديد ملكية الأراضى. 11 وخلال الفترة ما بين سنة ٢٠٠٤ وسنة ٢٠٠٧، حصلت ١٧ جماعة محلية على سندات ملكية بينما نالت ست جماعات تمديدات لنطاق أراضيها المشمولة بسند ملكية، مما أدى إلى زيادة مجموع عدد الجماعات التى لديها أراضٍ معترف بها قانوناً من ٧٤ إلى ٩١ ومما أدى إلى زيادة النسبة المئوية لأراضى غيانا

التي تملكها جماعات الهنود الأمريكيين من زهاء ٧ في المائة إلى نحو ١٤ في المائة. وقد طلب إلى الجماعات قبل منحها سندات المِلكية أن تقدم وصفاً للمنطقة وأجريت مشاورات متعمقة بهذا الشأن.

ومع ذلك، ما زالت جماعات عديدة بلا أراضٍ معترف بها قانونا، وإن كان الكثير منها قد طلب الحصول على سندات ملكية. ولضمان ملكية الجتمعات الحلية للأراضي، ينص الدستور الصادر سنة ١٩٨٠ (بصيغته المعدلة في سنة ١٩٩٦) على أن الأرض هي لأغراض الاستخدام الاجتماعي ويجب أن تؤول ملكيتها إلى منْ يزرعها (أو "من يفلحها" كما هو مذكور في الدستور).

ودور الرعاية التاريخي الذي تؤديه الشعوب الأصلية فيما يتعلق بحماية غابات غيانا الموجودة في الأراضي التقليدية الخاصة بتلك الشعوب قد حظى مؤخرا باعتراف ومكافأة من خلال تقديم الدعم للأقاليم المصونة مجتمعيا. واستنادا إلى قوانين مستقرة وشمولية من قبيل هذه، استطاعت غيانا أن جَتذب تمويلاً من جهات مانحة، لا سيما من خلال مذكرة تفاهمها مع النرويج (الإطار ١٥).

إندونيسيا

يعترف دستور جمهورية إندونيسيا الصادر سنة ١٩٤٥ بحقوق جماعات الأدات 'باعتبارها جماعات عرفية". وتنص الفقرة (ج) من البند طاء من المادة ١٨ على أن 'خَترم الدولة وخَمي الهوية الثقافية والحقوق التقليدية لجماعات الأدات باعتبار أنها من حقوق الإنسان". أ وبوجه خاص، تنص الفقرة (١) من البند باء من المادة ١٨ من الدستور على أن: 'تعترف الدولة بالجماعات التي يحكمها القانون العرفى وأن خمى هذه الجماعات إلى جانب حقوقها التقليدية"؛ ومع ذلك، فإنها تقيد هذه الحقوق وفقا لمفهوم واسع النطاق 'للتنمية الجمعية". وقد فُسرت هاتان المادتان على أنهما تمنحان الدولة حقا واسع النطاق للسيطرة على جميع الأراضي الموجودة في إندونيسيا، بما يتيح للدولة إخضاع حقوق الآدات للمصالح الوطنية.

وقد تم سن تشريع بشأن الحقوق المتعلقة بالكربون يرخّص لحكومات المقاطعات والمناطق بأن تصدر تصاريح من أجل الانتفاع بالخدمات البيئية، تسمى Izin Usaha Pemanfaatan Jasa Lingkungan. (IUPJL) ومُنح هذه التصاريح لمدة ٣٠ سنة وتمنح حائزيها الحق في تخزين وامتصاص الكربون في غابات الإنتاج وغابات الحماية على حد سواء. ويحدد قرار وزارة الحراجة رقم ٢٠٠٩/٣٦ إجراءات منح تلك التصاريح (الإطار ١٦). وعلى الرغم من عدم وجود نص واضح في اللوائح يفيد بأن أي تصريح من هذا القبيل بشأن تخزين الكربون يمنح حائزه الحق في التمتع بجميع الحقوق المتعلقة بالكربون، فمن

١٢ يبلغ عدد الهنود الأمريكيين في غيانا نحو ٥٠٠٠ أو ٧ في المائة من مجموع عدد السكان. ومع ذلك، بالنظر إلى أن ٩٠ في المائة من سكان غيانا يعيشون على امتداد شريط ساحلي ضيق. عمل الهنود الأمريكيون غالبية السكان في مناطق البلد الداخلية.
١٣ تشير اللغة الإندونيسية إلى ماسياراكات أدات. التي تُترجم ترجمة متباينة على أنها "الجماعات العرفية" أو "الجماعات التقليدية" أو "الشعوب الأصلية". ويقدر وجود ما يصل إلى ٣٠٠ نظام فانوني متميز لجماعات الأدات في مختلف أنحاء إندونيسيا..

في ٩ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٩. وقع الرئيس خاغيدو رئيس غيانا والسيد إربك سولهايم وزير البيئة والتنمية الدولية في النرويج مذكرة تفاهم اتفقا فيها على أن تقدم النرويج لغيانا مدفوعات مستندة إلى النتائج نظير الخدمات المناخية التي توفرها الغابات يصل مجموعها إلى ٢٥٠ مليون دولار أمريكي بحلول سنة ٢٠١٥ وترى حكومتا النرويج وغيانا أن هذا يكن أن يوفر للعالم مثالاً عملياً للكيفية التي يمكن بها تطبيق نهج الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعائات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في حالة بلد كثير الغابات ومعدل إزالة الغابات فيه منخفض (HFLD).

وتوفر استراتيجية التنمية المنخفضة الانبعاثات الكربونية الالإطار العريض لاستجابة غيانا لتغيَّر المناخ وتعتمد بصفة رئيسية على استخدام غيانا لغاباتها للتخفيف من آثار تغيَّر المناخ العالمي. وتستند هذه الاستراتيجية إلى إطلاق غيانا في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٨ وثيقة توضح موقفها بشأن جُنَّب إزالة الغابات. ومثل وثيقة الموقف هذه بصفة أساسية نموذجاً لتطوير الاستراتيجية. ومجالات التركيز الرئيسية لاستراتيجية التنمية المنخفضة الانبعاثات الكربونية

هي الاستثمار في البنية التحتية الافتصادية المنخفضة الانبعاثات الكربونية وفي قطاعات عالية الإمكانات منخفضة الانبعاثات الكربونية، وتوسيع نطاق إمكانية الحصول على الخدمات، وإتاحة فرص افتصادية جديدة لجماعات الشعوب الأصلية وللمجتمعات الحرجية، وإحداث قول في افتصاد القرية، وقسين الخدمات الإجتماعية والفرص الافتصادية لقطاعات أوسع من سكان غيانا، والاستثمار في البنية الأساسية للتكيف مع تغيَّر المناخ، وقد أُطلقت المسودة الثالثة لهذه الاستراتيجية، وهي بعنوان "إحداث خول في افتصاد غيانا مع مكافحة تغيَّر المناخ". في مايو/أبار ١٠٠٠ وهي خدد ثماني أولويات ستكون محور التركيز الأولي لتنفيذ الاستراتيجية الخاصة بسنتي ٢٠١٠ و (٢٠١ وتضم هذه النسخة تعليقات لتنفيذ الاستراتيجية الحاصلة على الصعيد الوطني ومدخلات تستند إلى نتائج إضافية من أصحاب المصلحة على الصعيد الوطني ومدخلات تستند إلى نتائج المؤتم الخامس عشر للأطراف في اتفاقية الأم المتحدة الالإطارية بشأن تغيَّر الناخ الذي عقد في كوبنهاغن وإلى نتائج غيره من العمليات الدولية.

/لصدر: الموقع استراتيجية غيانا للتنمية المنخفضة الانبعاثات الكربونية (/http://www.lcds.gov.gy)

وخطوط توجيهية دولية في توجيه هذه العمليات: ومن ذلك مثلاً مفهوم "الموافقة الحرة عن عِلْم مسبق"، عند التعامل مع جماعات محددة من قبيل الشعوب الأصلية.

وفي الإطار نهج بديل. يخضع مخزون الكربون لحق ملكية منفصل يمكن التصرف فيه، ومستقل عن ملكية الغابة، بما يتيح للمالك أن يبيع ذلك الحق بدون نقل ملكية الغابة. وقد يحدث هذا من خلال بيع حق الاستفادة من الأرض أو 'حق الأخذ"، الذي تنظمه قوانين ملكية الأراضي أو القواعد العامة للملكية، كما في حالة حقوق عزل الكربون التي أنشأتها ولايات استرالية. كما أن وجود مخصصات بشأن الكربون منفصلة عن ملكية الأرض من شأنه أن ييسر المعاملات في السوق. وكذلك فإن تسجيل حقوق اللكية في سند ملكية الأرض من شأنه أن يتيح لحائزي الحقوق سبل الانتصاف ضد أي استخدامات مخالفة للأراضي.

وفى الإطار مخطط مختلف، يجوز اعتبار الحقوق المتعلقة بعزل الكربون من الأصول ذات الملكية العامة، بصرف النظر عن ملكية الغابة والأرض (كما في حالة البرازيل وكوستاريكا وغيانا وإندونيسيا). وحيثما كانت الغابات ملوكة ملكية خاصة إلى حد كبير، تستطيع الدولة أن تدير طاقة عزل الكربون باعتبارها أصلاً من الأصول العامة أو باعتبارها خدمة بيئية، وأن توزع الفوائد على ملاك الغابات أو مستخدميها (كما في حالة المكسيك مثلا). وقد تملك الحكومات الوطنية الكربون في الإطار مخططات مختلفة شتى ولكن توجد في جميع الحالات تساؤلات بشأن حصة الفوائد التي تلزم إعادتها إلى ملاك الغابات (Costenbader, 2009). وتمثل الأطر التنظيمية الوطنية وكذلك العقود الخاصة خيارات قانونية يمكن من خلالها التفاوض على ما يرتبط بعزل الكربون من معاملات بشأن تقديم مدفوعات نظير الخدمات البيئية. ومع ذلك، في معظم البلدان النامية، ينبغى تعزيز الأحكام القانونية الوطنية وإنفاذها بفعالية لضمان تقاسم الفوائد من المستوى

المقبول عموماً أن يشير التصريح إلى حقوق ملكية الكربون. ومع أن هذه اللوائح التنظيمية تضيف قدراً من الوضوح بشأن الحقوق المتعلقة بالكربون في الغابات ذات اوظائف الوقائية والإنتاجية، فإن الوضع خارج هذه المناطق ليس واضحاً (Dunlop,). ومع ذلك، استطاعت الجمعات الحلية أن تؤثر بنجاح على نتيجة هذه التطورات، ويرجع ذلك إلى حد كبير إلى بروزها في العملية الدولية الخاصة بالأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها وفي مفاوضات اتفاقية الأم المتحدة الالإطارية بشأن تغيُّر المناخ.

خيارات إدماج الحقوق المتعلقة بالكربود في الالإطار القانوني الوطنب

كما يناقش في هذا الجزء، فإن أحد مناهج تخصيص حقوق الكربون هو تخصيص هذه الحقوق لمالك الأرض. وفي الحالات التي تكون فيها ملكية الأرض غير واضحة، وهو أمريتسم به معظم البلدان النامية في أفريقيا وأمريكا اللاتينية وآسيا، قد تفرض قيوداً كبيرة فيما يتعلق بتنفيذ برامج تخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها (Rosenbaum, Schoene and Mekouar, 2004).

وحسب أنجلسن وآخرين (Angelsen et al., 2009). ستساعد ترتيبات الحيازة المستقرة للأرض في النهوض بتنفيذ الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها، ولكن من اللازم أيضاً معالجة قضايا أخرى رئيسية بشأن حوكمة الغابات (منها مثلاً المساءلة، والفساد، والشفافية). ومن الضروري وجود معلومات محسنة وإجراء تشاور عام، وقد يكون التمويل مشروطاً بوجود حوكمة جيدة روهو نهج يستخدمه بالفعل برنامج الأم المتحدة بشأن تخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها (FCPF) ومرفق الشراكة بشأن كربون الغابات (FCPF). بين جهات أخرى، لتشجيع تفويض حقوق أكبر إلى المجتمعات الحلية وملاك الأرض. ويكن أيضاً أن يساعد وجود سياسات

الإطار ١١: القوانين الوطنية الإندونيسية المتعلقة بتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها

- في الفترة ٢٠٠٨- ١٠٠٩. وضعت إندونيسيا القوانين الوطنية الأولى في العالم المتعلقة بتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها. وهذه القوانين ضرورية لتوضيح الالإطار القانوني والسياسي اللازم لجذب الاستثمارات في تخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها.
- وحالياً تشير ثلاث لوائح وقرارات صادرة عن وزارة الحراجة إلى تخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها إشارة مباشرة. هي ما يلي:
- لائحة وزارة الحراجة رقم ٢٠٠٨/٦٨ بشأن أنشطة البيان العملي لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها:
- لائحة وزارة الحراجة رقم ٢٠٠٩/٣٠ بشأن الإجراءات الخاصة بتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها:
- قرار وزارة الحراجة رقم ٢٠٠٩/٣١ بشأن الإجراءات الخاصة منح حق الانتفاع بعزل الكربون أو مصارف الكربون في الغابات الخصصة للوظائف الإنتاجية والغابات الحمية.

الدولي إلى المستوى الوطني والمستوى الوطني الفرعي.

وسيكون من اللازم أن تسعى الحكومات إلى تنمية ما لديها من قدرات وآليات لجذب مستثمري القطاع الخاص. وينبغي أن تكون عمليات توزيع المنافع تشاركية ضماناً لوصول المنافع إلى ملاك الأرض الحليين، ولا سيما أولئك الذين يتعذر عليهم الوصول إلى القضاء. وينبغي أيضاً أن تضمن الأحكام حصول أصحاب الحيازات الصغيرة وجماعات الشعوب الأصلية على معلومات عامة تفسر كيفية خفض تكاليف المعاملات (Costenbader, 2009).

وكما نوقش في خليل التشريع المكسيكي، يمكن أن توفر العقود الخاصة الآلية اللازمة للأطراف لشراء وبيع حقوق عزل الكربون. وبعبارة عامة، ينبغي أن خدد بوضوح الخططات التنظيمية الخاصة بتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها من يملك حق الكربون المعزول في الغابات. ومع ذلك، إما أن تكون ملكية الكربون مصلحة منفصلة خاضعة لحقوق الملكية، أو مصلحة خاضعة لحقوق الملكية مرتبطة بملكية الغابة أو الأرض. وهناك عيوب في كلا المنهجين ومن الضروري إجراء المزيد من التطوير للالإطار القانوني على المستوى الوطني لضمان استدامة تطبيفق مخططات الأنشطة الإضافية الخاصة بتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها.

تعزيز دور التكيُّف في السياسات المتعلقة بتغيُّر المناخ

ينبغي اعتبار إدارة كربون الغابات لأغراض التخفيف من آثار تغيُّر المناخ جزءاً من الجدول أعمال أوسع نطاقاً لتكيف الغابات تغيُّر المناخ جزءاً من الجدول أعمال أوسع نطاقاً لتكيف الغابات والحراجة والمجتمعات المعتمدة على الغابات المناخية، فأقامت خزانات أو سدوداً للري أو للتحكم في الفيضان، أو أنشأت آليات للتأقلم مع الظواهر المناخية المتطرفة. ومع ذلك، فإن هذه المناهج القصيرة الأجل والتي كثيراً ما تكون تخفيفية لا يمكن أن تكفل الاستدامة البيئية على المدى الطويل. ولذا فإن تجاهل التكيف في السياسات المتعلقة بتغيُّر المناخ سيقوض الجهود التخفيفية، ولا سيما في قطاعات مثل الحراجة التي تعتمد على خدمات من النظم الحيوية. ويبحث هذا القسم المعالجة الحالية للغابات في الحوارات والسياسات والإجراءات المتعلقة بالتكيف، ويحدد التحديات التى تنطوى عليها زيادة إدماج بالتكيف، ويحدد التحديات التى تنطوى عليها زيادة إدماج

التكيف ضمن الجدول الأعمال المتعلق بتغيُّر المناخ.

الصلات مع المحادثات العالمية بشأد التخفيف

حتى الآن، لم يكن للأليات الدولية لمعالجة تغيُّر المناخ إلا تأثير عالمي متواضع فحسب على القدرة على التكيف، وهذا يرجع جزئيا إلى تركيز هذه الأدوات تركيزا شديدا على التخفيف، وهو أمريكن فهمه (Glück et al., 2009). وقد أنشأت اتفاقية الأم المتحدة الالإطارية بشأن تغيُّر المناخ برنامج عمل نيروبي (١٠٠٥-١٠١٠) لمساعدة جميع الأطراف – ولا سيما البلدان النامية - على خسين قدراتها فيما يتعلق بإجراء تقييمات للقابلية للتأثر وتقييمات للأثر، وإجراءات التكيف. ومع ذلك، لا يتوافر حتى الآن تمويل كبير لأنشطة التكيف بوجه عام، ولأنشطة التكيف المتعلقة بالغابات بوجه خاص. وقد يتغيّر هذا بالقيام مؤخراً بتنظيم صندوق التكيف النابع لاتفاقية الأمم المتحدة الالإطارية بشأن تغيُّر المناخ. ويوجد إحساس عام بأن فصل التكيف عن التخفيف سيؤدى إلى زيادة إضعاف قدرة التكيف (Aldy and Stavins, 2008). وأن الأولوية ينبغى إعطاؤها للأنشطة التي يمكن أن خقق كلا الهدفين. ومع أن هذه غاية منطقية، فإن أنشطة التخفيف والتكيف تقوم على دعائم مختلفة وتسوِّغ وجود عمليات دعم وتمويل خاصة بكل منهما على حدة ومن شأن تصميم سياسات تخفيفية تعترف بالتكيف وتدعمه صراحة أن يتيح قدرا من الأرضية المشتركة.

وتتمثل خطوة أولى هامة في إدماج التكيف ضمن سياسات التخفيف لتجنب السياسات التي يتولد عنها سوء تكيف. فعلى سبيل المثال، على الرغم من أن صون الخدمات التي تقدمها الغابات (ومن ذلك مثلاً وضع لوائح تنظيمية بشأن الفيضانات والتعرية والمناخ) أمر ضروري للتكيف. فإن إنفاذ تدابير الصون بمكن أن يحرم السكان الحليين في البلدان النامية من خدمات الإمدادات أو من منافع النظم البيئية (من قبيل الغذاء والعلف وسبل المعيشة). إن احتياجات التكيف محلية ويجب تصميم السياسات على نحو يكفل دعم الجمعات الحلية فيما يتعلق بقدرتها على إدارة الموارد الحلية لأغراض التكيف (Phelps, Webb and Agrawal, 2010). الاستجابات التكيفية من جانب المجتمعات الحلية. والسياسات وسيانة الغابات أساسية إذا كان المراد لها أن تكون جزءاً من التي تجعل استخدامات الأراضي غير الحرجية أكثر جاذبية مالياً التي تحمل القائمة على الغابات أو من الخدمات البيئية مالياً

ستؤدي إلى زيادة الضغط من أجل إزالة الغابات وإلى الحد من قدرة التكيف المستندة إلى الغابات.

التكيف في البرامج الوطنية

يكشف خليل للاتصالات الوطنية الحديثة ولبرامج العمل الوطنية بشأن التكيف أجراه فريق خبراء الغابات العالمي المعني بتكيف الغابات مع تغبُّر المناخ. التابع للاخاد الدولي لمنظمات البحوث الحرجية (Roberts, Parrotta and Wreford, 2009) أن الغابات يُنظر إليها بالفعل على أنها مكون هام من مكونات الاستجابة التكيفية لتغيُّر المناخ. فأغلبية البلدان المتقدمة والبلدان النامية تدعو إلى استخدام الإدارة الحرجية المستدامة كأحد البير التكيف، وكثيراً ما يُدرج الفهوم ضمن القوانين الوطنية. ومع ذلك، تؤدي الغابات عموماً دوراً ضئيلاً في سياسات التكيف مقارنة بقطاعات أخرى من قبيل الزراعة. وفي البلدان النامية، في بنغلاديش، والوقاية من حرائق الغابات في ساموا، وإعادة في بنغلاديش، والوقاية من حرائق الغابات في ساموا، وإعادة التحريج في مناطق مستجمعات مياه الأمطار في هايتي (Locatelli et al., 2008).

وهناك أيضاً إدراك عام بأن تكيف الغابات مع تغيُّر المناخ أمرضروري، مع اقتراح إجراءات محددة كثيرة في الاتصالات الوطنية وبرامج العمل الوطنية بشأن التكيف. وفي البلدان المتقدمة، تشمل هذه تدابير لزيادة الترابط بين المناطق الطبيعية، وزيادة استقرار النظم البيئية وقدرتها على التكيف، وإدارة الاضطرابات الشديدة المنظم البيئية وقدرتها على التكيف، وإدارة الاضطرابات الشديدة (Roberts, Parrotta and Wreford, 2009). أما البلدان النامية فهي، على العكس من ذلك، لم تدرج عموماً تكيف الغابات مع تغيُّر المناخ ضمن برامج عملها الوطنية بشأن التكيف (Locatelli et al., 2008).

وفي البلدان النامية. يمكن أن توفر السياسات والأنشطة التي تعتمد على الغابات والمتعلقة بالإدارة الحرجية المستدامة أساساً قوياً للتكيف وذلك مع خَقيقها أهداف الأنشطة الإضافية

لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها، ولكن ترجمة هذه السياسات والأنشطة عملياً إلى سياسات وطنية ما زالت ضعيفة. ويحدد لوكاتيلي وآخرون (Locatelli et al., 2008) ثلاثة تحديات رئيسية تلزم معالجتها من أجل التحرك قدماً بشأن هذه القضية والتحدي الأول هوتعزيز للؤسسات الوطنية المسؤولة عن تنفيذ الإدارة الحرجية المستدامة ورصدها. فعلى سبيل المثال، أفادت المنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية بأنه بينما كانت تجري تحسينات في تنفيذ الإدارة الحرجية المستدامة، فإن أقل من ٥ في المائة من مساحة الغابات المشمولة بالإدارة في الدول الأعضاء فيها هي التي تستوفي بوضوح شروط الإدارة الحرجية المستدامة في التركيدية المستدامة المناكرة (1TTO, 2006).

والتحدي الثاني فيما يتعلق بتعميم سياسات التكيف المعتمدة على الغابات هو إقامة صلات بين عمليات التكيف والعمليات السياسية الأخرى ذات الصلة بالإدارة الحرجية. فالقضايا التي تنطوي عليها العمليات ذات الصلة تتباين وفقاً للظروف الوطنية، ولكنها قد تشمل في البلدان النامية حيازة الأراضي، وحقوق الملكية، والحصول على الموارد الطبيعية، وتشمل في بعض البلدان إعادة توطين جماعات السكان الحليين (الإطار ١٧). وإيجاد حل سليم لهذه القضايا ذات الصلة هو شرط مسبق لفعالية تنفيذ تدابير التكيف المعتمدة على الغابات.

أما التحدي الأخير فيما يتعلق بالبلدان المتقدمة والبلدان النامية على حد سواء فهو الحاجة إلى التنسيق بين المؤسسات الضالعة في تصميم وتنفيذ سياسات التكيف أو التنمية. فالسياسات الموجهة إلى قطاعات أخرى تعتمد على الأراضي، من قبيل الزراعة والنقل، قد تؤثر على الغابات بجعل استخدامات بديلة لأراضي الغابات أكثر جاذبية من الناحية المالية. ولذا من الضروري وجود تواصل وتخطيط سليمين فيما بين القطاعات لزيادة فعالية جهود التكيف والتخفيف من تأثيرها على الأهداف الدولية وكذلك على الاحتياجات الحلية للسكان.

الإطار ١٧: إعادة التوطين تؤثر على القدرة على التكيف

قامت دراسة بشأن إعادة توطين جماعات الأديغوشو والغلوبل والإدريس والمناكايا على أطراف محمية الغابات في كافتا-شيرارو في إثيوبيا باستقصاء الطرق التي أثرت بها زيادة السكان على أهداف إدارة تلك الخميات. وتشمل الاستخدامات التقليدية للسكان الخليين ١٢ نوعاً من أنواع نباتات الغابات. يُجمع ١٤ منها كعلف للماشية ويُجمع ١٠ لاستخدامها كأخشاب.

وكانت الملاحظات الرئيسية المنبثقة من الدراسة هي ما يلي:

- أن تدفق السكان المعاد توطينهم أسفر عن حدوث زيادة سريعة في استغلال موارد الغابات وتدميرها. بما في ذلك زيادة الصيد غير القانوني لأنواع الحيوانات الثديية الكبيرة.
- أن تصاعد الطلب على أراضي الرعي بين احتياجات أخرى يجلب معه زيادة مخاطر نشوء نزاعات، وحالات نقص في الأغذية، وتدمير للموائل، والتعرض لأثار تغيَّر المناخ.

أن شغل الأراضي بطريقة غير قانونية، والإفراط في الرعي، والصيد غير القانوني للحيوانات، وحرائق الغابات، وجمع الوقود الخشبي والأخشاب، هي أمور كانت تالشكل، في امجملها، تهديدات متزايدة فيما يتعلق بصون الغابات.

وتسلط هذه النتائج الضوء على الخاطر المتأصلة في نزوح السكان الداخلي غير الخطط بالنسبة لتدابير التكيف مع تغيَّر المناخ، وتستدعي اتباع نهج متكامل بشأن السكان والبيئة فيما يتعلق بالسياسات وعمليات التخطيط التي جَري مستقبلاً وذلك لتمكين المجتمعات الحلية من زيادة أرصدة الغابات مع تأمينها سبل معيشتها.

الصدر: مفتبسة بتعديل من (Eniang, Mengistu and Yidego, 2008).

أليات وضع السياسات

تم اقتراح عدد من المناهُج لوضع خطط وسياسات التكيف. ومع ذلك، فإن أوجه عدم اليقين بشأن توقعات المناخ في المستقبل وتعقَّد التفاعلات بين الغابات والمناخ هي أمور خول دون اتباع منهج قاطع فيما يتعلق بالتكيف. وينبغي أن تتسم السياسات بالمرونة وأن تشجع على التجريب، لكي تكون فعالة. وكمثال. اقترح مركز البحوث الحرجية الدولية عملية الإدارة التعاونية التكيفية للمضي قُدماً في تنفيذ قرارات الإدارة التكيفية مع مراعاة أوجه عدم اليقين المتأصلة في عملية التكيف، وكذلك البُعد الاجتماعي لعملية صنع القرار (CIFOR, 2008). وتنطوي الإدارة التكيفية، بحكم تعريفها، على الحاولة والخطأ، والقصد منها هو التعلم من حالات الفشل العرضية. وكنتيجة منطقية ملازمة لهذا المنهح، فإن السياسات التي تعاقب على حالات الفشل بمكن أن تكون نتيجتها عكسية عند تصميم تدابير التكيف.

وبعبارة أعم، يلزم وجود أطر مفاهيمية لتحديد نطاق القضايا ذات الصلة بتغيَّر المناخ ولتحديد أهداف التكيف. والإطار سياسات التكيف الخاص ببرنامج الأم المتحدة الإنمائي هو مثال لمثل هذا الالإطار المفاهيمي ويمكن للمستخدمين أن يوضحوا من خلاله قضاياهم ذات الأولوية وأن ينفذوا استراتيجيات التكيف وسياساته وتدابيره بدءاً من المستوى الحلي ووصولاً إلى المستوى الوطني. ويستند الإطار سياسات التكيف إلى أربعة مبادئ عريضة، وهي:

- استخدام التكيف مع التقلبات المناخية والظواهر المنظرفة القصيرة الأجل كأساس للحد من القابلية للتأثر بتغيُّر المناخ على المدى الأطول.
- تقييم سياسات وتدابير التكيف في سياق التنمية.
- حدوث التكيف على مستويات مختلفة في المجتمع.
 بما في ذلك المستوى المحلي.
- اتسام كل من استراتيجية التكيف والعملية التي يجرى تنفيذه بها بنفس القدر من الأهمية.

ويربط أيضاً الإطار سياسات التكيف بين التكيف مع تغيُّر المناخ والتنمية المستدامة والقضايا البيئية العالمية، ويمكن استخدامه لإضافة التكيف إلى أنواع أخرى من المشروعات. وهو يستمر على امتداد خمس خطوات تبدأ من خديد نطاق المشروع وتنتهى برصد الإجراءات وتقييمها.

وإحدى الخطوات التي تتضمنها جميع أطر التكيف هي تقييم القابلية للتأثر بتغيَّر المناخ. وخلال السنوات القليلة الماضية. أخذ مشروع الغابات الاستوائية والتكيف مع تغيَّر المناخ (TroFCCA) (التابع لمنظمة البحوث الحرجية الدولية (CIFOR) ومركز البحوث والتعليم في مجال الزراعة الاستوائية (CATIE) يستحدث ويطبق منهجية تقييم بمكن

استخدامها ضمن الإطار من قبيل الإطار سياسات التكيف (انظر الإطار ١٨). فالإطار ذلك المشروع واسع النطاق بحيث يمكن أن يُستخدم كدليل يوجه المناقشة أثناء تطبيقه على حالات محددة. وقد طبّقه مشروع على عدد من الجتمعات الحلية والمشروعات في المناطق الاستوائية الموجودة في مختلف أنحاء العالم.

وباختصار، توجد أطر ومنهجيات لإجراء تقييمات منتظمة لسياسات التكيف وخطط العمل المتعلقة بها ولتطوير تلك السياسات والخطط بطريقة منتظمة، وللقيام بذلك على نطاق محلي وعلى نطاق وطني، ولربط هذه الخطط والسياسات بالسياسات والبرامج التنموية الأخرى. والموارد المالية المتاحة للتكيف ليست بلا حدود، وستبني الكفاءة الثقة لدى الجهات المانحة والمجتمعات المستفيدة على حد سواء، مما يشجع على زيادة الاستثمارات وعلى اتخاذ مزيد من تدابير التكيف.

وسيكون الرصد بالغ الأهمية على جميع النطاقات في الجهود الرامية إلى معالجة التكيف مع تغيُّر المناخ. وفي قطاع الحراجة، يتزايد اقتراح استخدام الاستشعار عن بُعد كوسيلة لسد بعض ثغرات الرصد، ويجري حثيثا خسين طرق الرصد، ولا سيما فيما يتعلق بالتغيُّرات التي خدث في خواص الغطاء الحرجي (راجع مثلاً Hansen, Stehman and Potapov, 2010). ومع ذلك سيلزم دائماً إجراء عمليات جرد ميدانية لتقدير قيم الكربون ولمعرفة التغيُّر الحاصل في استخدام الأراضي.

طريق المضي قُدماً

من المستحيل وصف آلية سليمة لوضع سياسات التكيف المستندة إلى الغابات، وذلك بالنظر إلى التقلبات في الظروف البشرية الحلية وتفاعلاتها مع الغابات. ومع ذلك، تسلط التجربة السابقة الضوء على نقاط يوجد حولها توافق في الأراء.

فعلى الصعيد الحلي، يستطيع واضعو السياسات أن يستفيدوا من مساهمة السكان الحليين في تصميم تدابير التكيف من خلال معرفتهم الوثيقة بالجغرافيا الحيوية للمناطق الطبيعية التي يعيشون في ظلها، ومعرفتهم بقدراتهم الاجتماعية الحلية. وفي البلدان المتقدمة والبلدان النامية على حد سواء، قد تكون أجهزة الحكم الحلي عناصر فاعلة أساسية في تعميم إدراج التكيف مع تغيّر المناخ المستند إلى الغابات ضمن السياسات والقوانين واللوائح التنظيمية. أما على المستوى الدولي، فإن التكيف مع تغيّر المناخ يجب أن يحظى بدعم مستقل عن التخفيف من تأثيراته، وإن كان يجب السعي حيثما أمكن إلى اكتشاف التآزرات بين التكيف والتخفيف. من أشكال المساعدات المتعلقة بالتنمية من خلال اتخاذ تدابير من أشكال المساعدات المتعلقة بالتنمية من خلال اتخاذ تدابير من قبيل إجراء تقييمات إلزامية للمخاطر المناخية بالنسبة للمشروعات المولة بدعم ثنائي أو متعدد الأطراف.


ومع ذلك. فإن الأهم هو أنه قد حدث تخول ملحوظ في القرارات الخاصة باتفاقية الأم المتحدة الالإطارية بشأن تغيُّر المناخ نحو الاعتراف بأن التكيف يتساوى في الأهمية مع التخفيف

يؤكد الإطار تقييم القابلية للتأثر بتغيَّر المناخ الخاص بمشروع الغابات الاستوائية والتكيف مع تغيَّر المناخ على دور الخدمات التي تقدمها النظم البيئية للمجتمع من خلال مبادئه الرئيسية الثلاثة وهي: قابلية خدمات النظم البيئية للتأثر: وقادرة النظام ككل على التكيف.

ويتناول المبدأ الأول تعرض خدمات النظم البيئية وحساسيتها لتغيُّر المناخ أو لتقلباته وللتهديدات الأخرى، ويتناول قدرة النظم البيئية على التكيف، ويتناول المبدأ الثاني النظام البشري (ومن أمثلة ذلك القرى والجتمعات الحلية والمقاطعات). واعتماده على خدمات النظم البيئية من قبيل المياه النقية، وقدرته على التكيف، مثلاً من خلال بدائل لخدمات النظم البيئية المفقودة، أما المبدأ الثالث فهو يتناول قدرة النظام ككل على التكيف ويشير إلى قدرة النظم البشرية على الحد من فقدان خدمات النظم البيئية من خلال إحداث تغيُّرات في الممارسات وتنفيذ تدابير للتكيف.

المصدر: منقولة بتعديل من (Locatelli et al., 2008)

الشكل أ: مبادئ تقييم القابلية للتأثر بتغيُّر المناخ



الإقليمي والمستوى الإقليمي الفرعي. وتعزيز المؤسسات والشبكات جديدة والشبكات الموجودة فعلاً قبل إقامة مؤسسات وشبكات جديدة هو أمر أساسي تجنباً لازدواجية الجهود، ولكفالة الاستخدام الرشيد للموارد والاتساق مع السياسات الأخرى.

ومن المكن تعبئة هذه الشبكات ودعمها، حسب الضرورة، ببرامج إقليمية أخرى لدعم احتياجات التكيف. ومن الممكن أن ترتبط الشبكات الحرجية أو آليات دعم القدرات بالمراكز أو القواعد الإقليمية التي تُنشأ مستقبلاً في الإطار اتفاقية الأم المتحدة الالإطارية بشأن تغيَّر المناخ، مما يساعد على جَنَّب ازدواجية الجهود.

وثمة تآزرات قوية في قطاع الغابات بين التكيف والتخفيف. فتقديم الدعم لأنشطة التخفيف يمكن، في ظل ظروف كثيرة، أن يدعم في الوقت ذاته جهود التكيف، والعكس بالعكس. وينبغي أن تسعى استراتيجيات البلدان بشأن تغيُّر المناخ إلى التعبير عن هذه التآزرات. ومع تغيُّر العالم من حولنا بسرعة، لا يتاح وقت ولا موارد يمكن تبديدهما في التسابق على التكيف.

الموجز والاستنتاجات

إن البروز السياسي للغابات بلغ الآن أعلى درجاته على الإطلاق. وباستطاعة قطاع الغابات أن يستفيد من ذلك للمساعدة على جذب الدعم السياسي والمالي للأنشطة المضطلع بها في مجال التكيف مع تغيُّر المناخ والتخفيف من آثاره. ومن الأهمية بمكان استخدام الموارد المتعلقة بتغيُّر المناخ. ومن بينها الأموال الخصصة للأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها واستخدام الأراضي والتغيُّر

وتخصيص التمويل والتكنولوجيا، وذلك إلى حد كبير استجابة لثلاثة عوامل. والعامل الأول هو أن آثار تغيُّر المناخ يُحس بها بدرجة أسرع وأقوى مما كان متوقعاً. والثاني هو أن احتواء تغيُّر المناخ الذي سيحدث مستقبلاً في حدود درجتين مئويتين يبدو أنه أمر تتزايد صعوبة خَفيقه. وأخيرا، وجوهريا، يوجد اعتراف بأن التكيف لم يعد فحسب قضية محلية أو وطنية، بل إن عدم التكيف قد تكون له آثار تتجاوز الحدود الوطنية. وكما ذكر برتون (Burton, 2008)؛ 'يجب إدراك أن التكيف قضية استراتيجية وأمنية تتجاوز الحدود الوطنية"، وهي مقولة تنطبق على البلدان المتقدمة والبلدان النامية على حد سواء. وقد يبدو أن الطابع المحلى للغابات وللمجتمعات المعتمدة عليها يحد من الانعكاسات الدولية لعدم التكيف. ومع ذلك، فإن النظم البيئية القادرة على الصمود والمنتجة تعزز استقرار الجتمعات، ما يؤدى بدوره إلى انخفاض الضغط الذي يدفع إلى الهجرة الداخلية والهجرة عبر الحدود. وإعداد خطط وطنية للتكيف بالتشاور مع البلدان الجاورة، وزيادة التدفقات المالية من أجل التكيف على المستويين الحلى والوطني، وإعادة التفكير في الأهداف والغايات الإنمائية من خلال خليل آثار تغيُّر المناخ على الاقتصادات الحلية والسكان الحليين، هي تدابير يقترحها برتون (Burton, 2008) لزيادة فعالية التكيف.

وتدعو المسودة الحالية للنص الذي أعدته مجموعة العمل الخصصة المعنية بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية إلى إقامة 'مراكز أو قواعد إقليمية" لدعم الأنشطة القطرية في مجال التكيف مع تغيُّر المناخ في جميع القطاعات. ولقطاع الغابات خبرة مستفيضة في مجال التعاون الإقليمي ولديه شبكات تقنية بلغت درجة جيدة من التطور على المستوى

في استخدام الأراضي والحراجة والتكيف، لبناء أساس للإدارة المستدامة للغابات، التي يمكن أن تساهم في التكيف مع تغيُّر المناخ والتخفيف من آثاره، فضلاً عن استمرار تقديم مجموعة كاملة من المنافع وخدمات النظم البيئية على المدى الطويل. وسيكون من الجوهري كفالة أن يكون تدفق الأموال إلى البلدان النامية متناسباً مع قدرتها الاستيعابية، وينبغي أن يكون بناء القدرات وأنشطة الاستعداد جزءاً من هذه الجهود.

ولقد ساعدت المفاوضات الجارية في الإطار اتفاقية الأم المتحدة الالإطارية بشأن تغيُّر المناخ على بروز الغابات وبروز مساهمتها في التعويض عن انبعاثات غازات الاحتباس الحراري. ومع أن أنشطة الإدارة الحرجية تنطوى على إمكانات كبيرة لمساعدة البلدان المتقدمة على الوفاء بالتزاماتها بموجب بروتوكول كيوتو، من الحتمل وجود دور أكبر للبلدان النامية في الإطار أنشطة جديدة من قبيل الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها. فالقصد من هذه الأنشطة الإضافية ليس فحسب تمكين البلدان النامية من المساهمة في تخفيض الانبعاثات بموجب ترتيبات تتخذ مستقبلا فيما يتعلق باتفاقية الأمم المتحدة الالإطارية بشأن تغيُّر المناخ، بل المقصود منها أيضاً أن تعزز الإدارة الحرجية المستدامة على المستويين المحلى والوطني. تالشكل توافق في الأراء حول مفهوم الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها ويتم حالياً إجراء الأنشطة الرائدة، إلا أنه ما زالت هناك قضايا معلقة بشأن التكيف، وآلية التنمية النظيفة، واستخدام الأراضي والتغيُّر في استخدام الأراضي والحراجة، ومنهجيات الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها، والمنتجات الخشبية التي يجرى جمعها، قيد المناقشة في المفاوضات.

وقد اجتذبت الأنشطة الإضافية لتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالـة الغابات وتدهورها اهتمام مجموعات مصالح كثيرة. ما أفضى إلى مطالب متزايدة التعقيد. ومع ذلك.

فإن استدامة تخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها واستدامة الأنشطة الإضافية في هذا الصدد، من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، تتوقف على مجموعة من العوامل من ضمنها إصدار حقوق بشأن كربون الغابات وتقاسم الفوائد التي تتحقق من الأنشطة ذات الصلة بتخفيض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها. وتوجد نُهج قانونية مختلفة لضمان حيازة كربون الغابات، كما هو مبين في الأمثلة التي عُرضت في هذا الفصل. وتشمل هذه النُهج نقل الحقوق مباشرة إلى مالك الغابة، وبيع الحقوق المتعلقة بالكربون ولكن مع عدم بيع الحقوق المتعلقة بالغابة، وإدارة كربون الغابات باعتباره أصلاً عاماً، وإصدار عقود خاصة.

وتواجه البلدان جميعها خديات التصدي لأوجه القابلية للتأثر بتغيُّر المناخ ولأثاره على غاباتها وعلى مواردها من الأشجار وعلى الأشخاص الذين يعتمدون على الغابات. واعتماد نهج الإدارة التكيفية هو أحد السبل التي يمكن استخدامها لتيسير ومن الممكن خقيق قدر كبير من التكيف والتخفيف من خلال ومن الممكن خقيق قدر كبير من التكيف والتخفيف من خلال التنفيذ الكامل للسياسات والاستراتيجيات والتشريعات الحرجية الموجودة فعلاً، وتطبيق أفضل الممارسات في الإدارة الحرجية. وهذا يشمل إدماج تغيُّر المناخ ضمن البرامج الوطنية القائمة بشأن الغابات، التي تمثل الإطاراً شاملاً للسياسات من أجل الإدارة الحرجية المستدامة. ومن المرجح أن يتطلب ذلك إدخال بعض التعديلات على مستوى السياسات وعلى المستوى البيداني، وأن يتطلب استثمارات إضافية.

ومن الواضح أن تغيَّر المناخ يطرح مجموعة جديدة من التحديات أمام قطاع الغابات، ولكنه يتيح في الوقت ذاته فرصاً. وتوفر الجهود الدولية التي بُذلت خلال العقدين المنصرمين لبناء فهم مشترك، والإطار للسياسات، ومجموعة من الأدوات من أجل الإدارة الحرجية المستدامة، أساساً متيناً لواضعي السياسات ولمديري الغابات لمعالجة تغيُّر المناخ معالجة فعالة.